

## تقوية الحديث أو تضعيفه بموافقة الواقع أو مخالفته

عبد الجبار هادي عبد الله المراني\*

جامعة نجران

(قدم للنشر في 22/02/1441هـ؛ وقبل للنشر في 21/03/1441هـ)

المستخلص: للقرائن غير الإسنادية أثرٌ في الحكم على الحديث صحة وضعفًا، ولكن لا بد من ضبط استعمالها، ولا سيما مع قلة الأمثلة في عمل النقاد؛ وذلك أنهم، وإن كانوا ينظرون إلى المعنى دائمًا، فإنهم عبروا عن التعليل بالإسناد - في الغالب - لكونه معيارًا منضبطًا. و«الواقع» هو أحد هذه القرائن غير الإسنادية. والمقصود به في مصطلح البحث: «أنه ما رآه الناس في حياتهم من وقائع وأحداث، أو ما ثبت لديهم بالتجربة غير المبنية على البحث العلمي على أصوله». وقبل عرض الحديث على الواقع لا بد من فهم الحديث وعلاقته بالواقع جيدًا؛ ولذلك ضوابط يجب على الباحث إدراكها. وفي تقوية الحديث الضعيف بالواقع: لم يكن النقاد يقرون الأحاديث بذلك إلا نادرًا جدًا، وفي حدود ضيقة جدًا؛ وذلك عندما تكون المعرفة التي تضمنها الخبر خاصة بالرسول ﷺ ولا يمكن أن تأتي إلا من جهته، وأيضًا يكون الضعف قريبًا جدًا، وتكون قرائن وأدلة القبول والرد متقاربة في القوة، هذا إضافة إلى إعمال الضوابط الأخرى في فهم النص، والتأكد من انطباقه على الواقع جيدًا، ومع هذا فالتقوية هي للمعنى، وليست للفظ الحديث نفسه، وفي تضعيف الحديث بالواقع: إذا حصل التأكد من مخالفته للواقع بضوابطه (وقد ذكرنا أهمها في البحث)، فإن المخالفة مؤثرةٌ في صحة الحديث، وقد عمل بذلك النقاد المتقدمون كالترمذي، والمتأخرن كالذهبي، وابن القيم، والعلائي، وابن كثير. ومن المهم التنبيه على ثلاث قضايا: وهي التأكد من فهم الحديث جيدًا، والتأكد من مخالفته للواقع، والتأكد من الإسناد نفسه؛ إذ الغالب أنه ما من علة في المتن إلا ولها ما يؤكد ما من تعليل في الإسناد.

الكلمات المفتاحية: تقوية الحديث - تضعيف الحديث - الواقع - موافقة - مخالفة.

## Reinforcement or Weakening of Hadith by its Approval or infraction to reality

Abduljabbar Hadi Abdullah Almarrani\*

Najran University

(Received 21/10/2019; accepted for publication 18/11/2019.)

**Abstract:** Non-attribution clues have an impact on judging the authenticity and weakness of the hadith, but their use must be regulated, especially with few examples in the work of critics that's because, although they always look at the meaning, they have expressed reasoning by attribution- mostly- being a disciplined standard. "Reality" is one of these unsupported clues. What is meant with it in the search term: "it is what people saw in their lives of events and chronicles, or what has been proven by the experience not based on scientific research on its origins". And before relating al hadith to reality, hadith and its relationship to reality must be understood very well; therefore the researcher must be aware of the regulations. In strenthening the weak hadith in reality; critics were only very rare do that, and in very narrow limit, when the knowledge contained in the news is specific to the Prophet (peace and blessings of Allah be upon him) and can only come from this side, and weakness is also very close, and the evidence of acceptance and response are close in force, in addition to the implementation of other regulations in understanding the text, and make sure it applies to reality. However, the strenthening is to the meaning, and not to the pronunciation of the hadith itself, and in weakening the hadith to reality. If its confirmed that the violation of reality with its regulations (we have mentioned the most important in the research), the violation is influential in the hadith authenticity, and advanced critics such as Tirmidh, and later, such as Alzahaby, Ibn al-Qayyim, al-Alai, and Ibn Kaathir did so. Its important to alert on three issues: to make sure of understanding Alhadith well, and to make sure it is contrary to reality, and to make sure of the attribution itself it is almost there is no bug in the Metn, but it has confirmed by the explanation in the attribution.

**Keywords:** strenthening Hadith - weakening Hadith-Reality- Consent- Violation.

(\* Associate professor of Al Hahdith and its sciences - Najran University College of Sharia and Fundamentals of Religion.

Najran, Saudi Arabia, p.o box: (0000), Postal Code:(00000).

(\*) أستاذ الحديث وعلومه المشارك بكلية الشريعة وأصول الدين، قسم أصول الدين

- جامعة نجران.

نجران، المملكة العربية السعودية، ص.ب (0000)، الرمز (0000).

البريد الإلكتروني: Marrani2@hotmail.com

## المقدمة

الحمد لله، والصلاة والسلام على محمد رسول الله، وآله وصحبه. أما بعد:

فإن البحث في القرائن غير الإسنادية، وأثرها في صحة الأحاديث وضعفها أمر مهم؛ لأنها قرائن لم تنل حظها من الدراسة والتمحيص كما نالته قرائن الإسناد.

ومن معالم تأصيل العمل بالقرائن غير الإسنادية في جانب القبول: قبول الشافعي وأحمد لمراسيل كبار التابعين إذا وافقت فتوى الصحابي، أو قال بمعناها أكثر أهل العلم<sup>(1)</sup>،

قال الحافظ ابن رجب الحنبلي، رحمته الله - بعد أن ساق كلام الشافعي وشروطه في قبول مراسيل كبار التابعين، ومنها الاعتضاد بفتوى الصحابي وقول عامة أهل العلم -:

«وأما الفقهاء فمرادهم صحة ذلك المعنى الذي دلّ عليه الحديث، فإذا عضد ذلك المرسل قرائن تدل على أن له أصلاً قوي الظن بصحة ما دل عليه، فاحتج به مع ما

احتج به من القرائن، وهذا هو التحقيق في الاحتجاج بالمرسل عند الأئمة كالشافعي وأحمد وغيرهما، مع أن في كلام الشافعي ما يقتضي صحة المرسل حينئذ، وقد سبق

قول أحمد: مراسلات ابن المسيب صحاح. ووقع مثله في كلام ابن المديني، وغيره<sup>(2)</sup>. ومن كلام ابن رجب يُفهم أنّ

الشافعي يقبله قبول تصحيح، وأحمد وغيره يقبلونه قبول عمل.

ولكن العمل بالقرائن غير الإسنادية في جانب قبول الحديث، إنما يكون في حدود ضيقة جداً، سنبينها في مطلب مستقل في هذا البحث، إن شاء الله تعالى.

وأما أثر القرائن غير الإسنادية في جانب رد الحديث فأكثر وضوحاً في أعمال النقاد، كما هو واضح من الكتب والدراسات التي تناولت «نقد المتون»، وفي ثنايا هذا البحث زيادة توضيح وبيان.

## موضوع البحث:

كنتُ قد درستُ في رسالة الدكتوراه واحدة من قرائن الإسناد، بعد تأصيل العمل بها، وهي قرينة التقوية والتضعيف بموافقة الحقيقة العلمية أو بمعارضتها، وأشرتُ هناك في مطلبٍ من صفحة واحدة تقريباً إلى تقوية الحديث وتضعيفه بموافقة الواقع أو مخالفته على أمل بحث المسألة فيما بعد لتحقيق الأمر فيها، وهأنذا أبحثها اليوم بفضل الله تعالى.

## حدود البحث:

1 - اقتصر البحث على علاقة موافقة «الواقع» أو مخالفته للحديث، وأثره في صحته، دون الخلط بينه وبين الحقيقة العلمية.

2 - يُعنى البحث بالتقوية والتضعيف دون التوسع في المصطلحات والحدود والتعريفات، إلا في

(1) الرسالة، للشافعي (ص 461)، وشرح علل الترمذي، لابن رجب الحنبلي (1/ 549).

(2) شرح علل الترمذي (1/ 544).

بيان معنى «الواقع»؛ لأنه صلب البحث وركنه.

مشكلة البحث:

من الملحوظ أن مشكلة الأبحاث في المسائل الدقيقة كهذه المسألة هي الأحكام المطلقة دون التأمل في التفاصيل؛ ففي كثير من الأحيان تبدو للباحث المتعمق أحكاماً مختلفة إذا نظر في تفاصيل المسألة. وفي موضوعنا هذا: أثر موافقة الحديث للواقع في الحكم غير أثر مخالفته؛ فالموافقة قد لا تؤثر، والمخالفة قد تؤثر، وفي كليهما ليس حكماً مطلقاً؛ ولهذا فإن هذا البحث قد يشارك في حل الإشكالات الأساسية في تصور هذه المسألة.

أهداف البحث:

1- لفت النظر إلى العناية بالقرائن غير الإسنادية، وأثرها في الحديث صحة وضعفها.  
2- تحرير مفهوم «الواقع»؛ لبحث المسألة بناءً على فهم صائب.

3- المشاركة في حل مشكلة تنزيل الأحاديث على الوقائع؛ إذ التقوية والتضعيف مبنيان على فهم الحديث، وإدراك الواقع كما هو.

منهج البحث:

اعتمد البحث المنهج الاستقرائي التحليلي؛ وذلك باستقراء المناهج الأئمة النقاد في النظر إلى القرائن غير الإسنادية عموماً، وملاحظة تصرفاتهم مع هذه

المسألة بخاصة، سواءً أكان في جانب المخالفة أم في جانب الموافقة، مع أن وجود الأمثلة في جانب الموافقة قليل جداً.

إجراءات البحث:

1- إذا كان الحديث في الصحيحين أو أحدهما فإنني أكتفي بعزوه إليهما أو إلى أحدهما، وإذا كان في غيرهما فإنني لا أتوسع في التخريج، بل أنقل ما يدل على المقصود من أقرب سبيل؛ لأنني رأيت أن التوسع في ذلك سيطيل البحث بغير طائل، إلا في بعض الأحاديث التي يكون نقل التخريج فيها مساعداً على توضيح الصورة أو إثبات الراجح في المسألة، وهي أحاديث قليلة.

2- حاولتُ استقصاء الأمثلة قدر المستطاع؛ ولهذا كانت الأمثلة في البحث كثيرة، منها ما هو صحيح، ومنها ما أوردته للتعقيب، وإيراد اعتراضات المعترضين عليها.

الدراسات السابقة:

أولاً: الدراسات والعبارات العامة:

1- نستطيع أن نقول: إن جميع الدراسات التي تناولت «نقد المتون»، تصلح لأن تكون من الدراسات السابقة؛ لأن المدخل واحد، وهو مناقشة صحة الحديث وضعفه بقرائن غير إسنادية، وقد خصّصت هذه الدراسات مبحثاً لموافقة الحديث ومخالفته للواقع أو التاريخ، ومن أشهر تلك الدراسات كتاب الدكتور

وأثره في نقد متن الحديث»، للدكتور يوسف عبداللاوي، نشر في مجلة الشهاب، العدد: 4، في ذي الحجة 1437 هـ، إلا أن هذا المقال لم يتكلم إلا عن الوقائع التاريخية فحسب، وأيضاً لم يتناول إلا جانب المخالفة، ولم يتناول جانب الموافقة، بخلاف هذا البحث الذي نقصد به أولاً الوقائع التاريخية إضافة إلى ما هو موجود في واقع الناس من تجارب متاحة للمعرفة البشرية غير الخاصة بالنبوة، كما أن هذا البحث يتناول جانب أثر موافقة الحديث للواقع على صحته، وهذا لم يتناوله بحث الدكتور يوسف عبد اللاوي.

#### خطة البحث:

- اشتمل البحث على مقدمة، وثلاثة مباحث، وخاتمة، وفهرست المراجع.
- المقدمة اشتملت على: موضوع البحث، وحدوده، ومشكلته، وأهدافه، ومنهجه، والدراسات السابقة، ثم بيان خطته.
  - المبحث الأول (تمهيدي)، وقد تضمن ثلاثة مطالب:
    - المطلب الأول: الفرق بين «الحقيقة العلمية»، و«الواقع»:
    - المطلب الثاني: مسألة تلقي العلماء للحديث بالقبول، ولو كان ضعيف الإسناد:
    - المطلب الثالث: في ضوابط فهم الحديث وإدراك علاقته بالواقع جيداً:

مسفر الدميني «مقاييس نقد متون السنة»، وهو أقدمها فيما نعرف؛ فهو رسالة دكتوراه نوقشت بجامعة القاهرة سنة 1402 هـ.

2- وما وجدت له صلة بمضمون البحث: ما ذكره الدكتور محمد عمر بزمول في بحثه «تقوية الحديث الضعيف بين الفقهاء والمحدثين» عن تقوية الحديث بالواقع العلمي والتاريخي (هكذا سماه)، ولم يطل فيه، بل كتب فيه صفحة واحدة، وحكم عليه حكماً مطلقاً بالرد، واكتفى<sup>(3)</sup>.

3- وهناك فتوى للشيخ ابن عثيمين رحمته الله في لقاءات الباب المفتوح، وخلاصتها: «الحديث الضعيف إذا كان لا يخالف حديثاً صحيحاً، وشهد الواقع له بالصحة، يقال: هذا ضعيف سنداً صحيح متناً، لكن بشرط أن يشهد له»<sup>(4)</sup>.

4- وهناك تعليق للشيخ الألباني رحمته الله سنذكره في موضعه من هذا البحث، إن شاء الله تعالى.

#### ثانياً: الدراسات الخاصة بموضوع البحث:

وأما الدراسات الخاصة بهذا الموضوع فلم أجد إلا دراسة واحدة، هي عبارة عن مقال علمي طويل بعنوان: «مقاييس المخالفة للوقائع والأحداث التاريخية،

(3) المقصد السادس (ص 58) في بحثه المنشور على النت

<http://www.radiosunna.com>

(4) موقع نون <https://www.nquran.com>

الواقع الذي نقصد به: الوقائع والأحداث وما يشاهده الناس في حياتهم، أو جربوه تجربة عادية لا علاقة لها بالبحث العلمي على أصوله؛ فمثل هذه الأمور قد مرت على النقاد من علماء الحديث كثيراً؛ وما دامت قد مرت عليهم فنحن نبحت في تصرفهم حيالها في حالتي الموافقة والمخالفة.

ولولا شهرة مصطلح «الحقيقة العلمية» لكان الأجدر به مصطلح: «المكتشف العلمي»، أو «المكتشف البحثي»، ثم يصاغ منه الجمع: المكتشفات العلمية، أو المكتشفات البحثية.

وقد رأيتُ أن أكثر العلماء المعاصرين - في تعريف الواقع وأثره في الحديث - يجمعون كل شيء «محسوس» في صنف واحد، سواءً اكتشف بالعلم الحديث أم كان بالتجربة العادية التي يستطيعها أكثر الناس، أو ما يشاهدونه من الوقائع والأحداث، يجعلون ذلك كله من التجربة، ويجعلونه كله من «الواقع»!.

ونحن نقصدُ بـ«الواقع» في مصطلح البحث: أنه ما رآه الناس في حياتهم من وقائع وأحداث، أو ما ثبت لديهم بالتجربة غير المبنية على البحث العلمي على أصوله.

والسبب في هذا التفريق هو:

أن الحقيقة العلمية المبنية على البحث العلمي لم تكن موجودة في عهد النقاد، لا في واقعهم ولا في

المبحث الثاني: في موافقة الحديث للواقع، وفيه ثلاثة مطالب:

- المطلب الأول: كثرة موافقات الأحاديث الضعيفة لما صحَّ في واقع الناس وتجاربهم، ولم يكن النقاد يقيرون بها.

- المطلب الثاني: ذكر الأمثلة التي قواها بعض العلماء المتأخرين بالواقع، وتعقيب آخرين عليهم.

- المطلب الثالث: الحدود الضيقة لتأثير موافقة الواقع في التقوية.

المبحث الثالث: في تضعيف الحديث بالواقع، وفيه ثلاثة مطالب:

- المطلب الأول: أمثلة لتضعيف أحاديث بمخالفتها للواقع.

- المطلب الثاني: توهم مخالفة الحديث للواقع.

- المطلب الثالث: تنمات مهمة حول تضعيف الحديث بالواقع.

\*\*\*

### المبحث الأول (تمهيدي)

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: الفرق بين «الحقيقة العلمية»، و«الواقع»: الحقيقة العلمية هي التي بُنيت على الاكتشاف والبحث العلميين، وغالباً ما تكون في العصور المتأخرة؛ ولهذا لم تمر على نقاد الحديث وعلمائه كظاهرة، بخلاف

عبد الجبار هادي عبد الله المراني: تقوية الحديث أو تضعيفه بموافقة الواقع أو مخالفته

عليه عمل الصحابة أو فتواهم، أو توارث الناس العمل به جيلاً بعد جيل بغير خلاف، أو دل عليه لفظ خاص بإسناد صحيح - يعني أنه لا يمكن أن يأتي إلا من جهة صاحب الوحي، وهو النبي ﷺ فتقوية الظن بنسبة ذلك المعنى إلى النبي ﷺ كبيرة، وإنما التحرز في ثبوت اللفظ نفسه فحسب، كإجماعهم على العمل بزيادة «إلا ما غلب على ريحه وطعمه ولونه» في حديث: «الماء طهور لا ينجسه شيء»<sup>(5)</sup>، مع أنهم لا يصححون هذه الزيادة من

تجربتهم العادية، ومن باب أولى لم تكن موجودة في عهد رسول الله ﷺ فإذا حصل بها الإخبار النبوي فإن ذلك دالٌّ على صحتها؛ لكونها مما علمه الله - تعالى - لنبيه ﷺ وحده، واختصه بها اختصاصاً دون البشر.

وأما التجربة غير المبنية على البحث العلمي، والوقائع والأحداث التي يراها الناس بأعينهم، ولم تكن معرفة خاصة بالنبي ﷺ فلا شك أن للنقاد تصرفاً تجاهها.

والذي يبدو للوهلة الأولى أن النقاد لم يكونوا

يعيرون مثل هذه القضايا اهتماماً في جانب الموافقة.

وهذا، وإن كان صحيحاً في الجملة، فإن هناك شيئاً من التفصيل في حدود ضيقة، وقد ألمحنا آنفاً إلى أننا سنبين في هذا البحث، إن شاء الله تعالى، كما سنبين توسع بعض المتأخرين في ذلك.


**المطلب الثاني: مسألة تلقي العلماء للحديث بالقبول، ولو كان ضعيف الإسناد:**

من الأسئلة التي ستواجه الباحث في مسألة تقوية الحديث بالواقع: أنه ما دتم قد بحثتم تقوية الحديث بقرينة غير إسنادية؛ فلماذا لا يكون البحث كذلك في مسألة تلقي العلماء للحديث بالقبول، ولو كان ضعيف الإسناد؟!

والجواب أن هناك فرقاً بينها؛ فتلقي العلماء

للحديث بالقبول، وإجماعهم على العمل به - سواءً دل

(5) أخرجه من حديث أبي سعيد الخدري دون الزيادة أحمد في مسنده (17/190)، وأبو داود في سننه (1/17)، والترمذي في سننه (1/96)، وقال: «هذا حديث حسن، وقد جود أبو أسامة هذا الحديث، فلم يرو أحد حديث أبي سعيد في بئر بضاعة أحسن مما روى أبو أسامة، وقد روي هذا الحديث من غير وجه عن أبي سعيد، وفي الباب عن ابن عباس، وعائشة»، وأخرجه - أيضاً - النسائي في سننه (1/174).

قال ابن الملقن: «هذا الحديث صحيح مشهور من حديث أبي سعيد سعد بن مالك بن سنان الخدري، . البدر المنير (1/381)، وقال أيضاً: «قال النووي في كلامه على سنن أبي داود: صححه يحيى بن معين، والحاكم، وآخرون من الأئمة الحفاظ». البدر المنير (1/382)، وقال الحفاظ ابن حجر: «وصححه أحمد بن حنبل ويحيى بن معين وأبو محمد بن حزم». التلخيص الخبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير (1/125-126)، وأخرج الزيادة التي فيها الاستثناء ابن ماجه والطبراني من حديث أبي أمامة، ولفظ ابن ماجه: «إن الماء لا ينجسه شيء إلا ما غلب على ريحه وطعمه ولونه». سنن ابن ماجه (1/174)، ولفظ الطبراني: «لا ينجس الماء شيء إلا ما غير=

كثير من الناس، أو حكمة رائجة، أو أخلاق متفق عليها بين البشر؛ ولهذا فإن توافقه لا يعني شيئاً في باب تقوية الظن بنسبة الحديث إلى رسول الله ﷺ إلا أن يكون مع هذه القرينة قرائن وأدلة أخرى تُقوّي الظن بأن قائل هذا النص هو النبي ﷺ حتى لو اشتركت المعرفة الشرعية مع المعرفة البشرية العادية، وسنين ذلك في المطلب الأول من المبحث الأول مع ذكر أمثلة متنوعة، إن شاء الله تعالى.

**المطلب الثالث: في ضوابط فهم الحديث، وإدراك علاقته بالواقع جيداً:**

لما كان موضوع البحث هو تقوية الحديث بموافقته للواقع وتضعيفه بمخالفته له؛ فإننا نحتاج إلى ضبط هذه «الموافقة» أو «المخالفة»؛ فمتى يكون الحديث منطبقاً على الواقع حقيقة؟ ومتى يكون الانطباق محتملاً لا متحققاً؟ وكذلك المخالفة، وبمعنى آخر: كيف نضبط فهمنا للحديث، ونضبط علاقته بالواقع؟

وهي مسألة مهمة؛ لتعلقها بجوانب متعددة غير مسألتنا هذه، من أهمها: قضية إنزال أحاديث أشراف الساعة على الوقائع؛ فبسبب توهم انطباقها على الأحداث ذهب بعض الناس إلى استعجال قيام الساعة وخروج الدجال والمهدي وعيسى ابن مريم!! وقد حاولتُ ألا أطيل في الضوابط، فجمعتُ أهم ثلاثة منها؛ للتحقق من انطباق الحديث على الواقع.

لفظ رسول الله ﷺ بالاتفاق، قال الحافظ ابن حجر رحمه الله: «قال الدارقطني: ولا يثبت هذا الحديث، وقال الشافعي: ... يروى عن النبي ﷺ من وجه لا يثبت أهل الحديث مثله، وهو قول العامة، لا أعلم بينهم خلافاً»، وقال النووي: «اتفق المحدثون على تضعيفه»، وقال ابن المنذر: «أجمع العلماء على أن الماء القليل والكثير إذا وقعت فيه نجاسة فغيرت له طعماً أو لوناً أو ريحاً فهو نجس»<sup>(6)</sup>. هذا بخلاف توافق الحديث مع الواقع والتجربة التي يمكن للناس إدراكها من غير طريق النبوة، بل هي متاحة للمعرفة البشرية العادية، كتوافق الحديث الضعيف الإسناد مع تجربة طبية بشرية يدركها

=ريحه أو طعمه». المعجم الأوسط (1/226)، وفي سند الحديث رشدين بن سعد، وهو ضعيف، بل متروك، قال ابن الملقن: «ورشدين هذا: هو ابن سعد - ويقال: ابن أبي رشدين - وهو ضعيف، قال يحيى: ليس بشيء. وقال عمرو بن علي وأبو زرعة والدارقطني: ضعيف، وقال أبو حاتم الرازي: منكر الحديث، فيه غفلة، يحدث بالمناكير عن الثقات، وقال النسائي: متروك الحديث، وضعفه أحمد،... وقال الجوزجاني: عنده معاضيل، ومناكيره كثيرة». البدر المنير (1/398)، وأخرج الزيادة - أيضاً - الدارقطني في سننه (1/30) من حديث ثوبان، ولفظه: «الماء طهور لا ينجسه شيء إلا ما غلب على ريحه أو طعمه»، وفي الحديث رشدين أيضاً، قال ابن الملقن: «فتلخص أن الاستثناء المذكور ضعيف، لا يجزئ الاحتجاج به؛ لأنها بين مرسل وضعيف، ونقل النووي في شرح المذهب اتفاق المحدثين على تضعيفه». البدر المنير (1/401).

(6) التلخيص الحبير (1/131-132).

عبد الجبار هادي عبد الله المراني: تقوية الحديث أو تضعيفه بموافقة الواقع أو مخالفته

قال النووي رحمته الله في شرح هذا الحديث: «وهذه كلها معجزات لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقد وجد قتال هؤلاء الترك بجميع صفاتهم التي ذكرها صلى الله عليه وسلم فوجدوا بهذه الصفات كلها في زماننا، وقاتلهم المسلمون مرات، وقاتلهم الآن، ونسأل الله الكريم إحسان العاقبة للمسلمين في أمرهم وأمر غيرهم وسائر أحوالهم وإدامة اللطف بهم والحماية...»<sup>(9)</sup>.

وقال ابن كثير: «والمقصود: أن الترك قاتلهم الصحابة، فهزموهم، وغنموهم، وسبوا نساءهم وأبناءهم، وظاهر هذه الأحاديث أن قتلهم يكون من أشرط الساعة، وأشرطها لا تكون إلا بين يديها قريباً منها، فقد يكون هذا واقعاً مرة أخرى عظيمة بين المسلمين والترك، حتى يكون آخر ذلك قتلهم مع الدجال، ويأجوج ومأجوج، كما سيأتي ذكر ذلك، وإن كان أشرط الساعة أعم من أن يكون بين يديها قريباً منها، أو يكون مما يقع في الجملة، حتى ولو تقدم قبلها بدهر طويل، إلا أنه مما يقع بعد زمن النبي صلى الله عليه وسلم وهذا هو الذي يظهر بعد تأمل الأحاديث الواردة في هذا الباب، كما ترى ذلك قريباً، إن شاء الله تعالى»<sup>(10)</sup>.

ومن أمثله كذلك حديث أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم: (منعت العراق درهمها وقفيزها، ومنعت الشام

الضابط الأول: أن يكون الواقع الذي يطابق الحديث غير متعدد الاحتمالات، بل ينطبق عليه انطباقاً واضحاً لا لبس فيه، كقول النبي صلى الله عليه وسلم لما رأى الحسن بن علي عليه السلام: (إن ابني هذا سيد، ولعل الله أن يصلح به بين فئتين من المسلمين)<sup>(7)</sup>، فكان الحديث منطبقاً بوضوح على الشخص المذكور في الحديث بغير أي تكلف، وهو الحسن بن علي عليه السلام في تنازله عن الحكم لمعاوية رضي الله عنه وحقن دماء المسلمين.

وهذا الحديث واضح جداً في انطباقه على الشخص وعلى الواقعة نفسها، ووقوعها كان من دلائل نبوته، صلى الله عليه وسلم.

الضابط الثاني: ألا يكون قد حدث مثله في التاريخ بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم فإن حصل ذلك؛ فإن الواقع الحاضر ليس بأولى من الواقع الماضي في إنزال الحديث عليه، وكذلك إذا احتمل وقوعه في المستقبل فلا ينبغي إنزال الحديث على الواقعة الحاضرة.

ومن أمثلة هذا الضابط حديث (لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا الترك، صغار الأعين، حمر الوجوه، ذلف الأنوف، كأن وجوههم المجان المطرقة، ولا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قومًا نعالهم الشعر)<sup>(8)</sup>.

(7) أخرجه البخاري في صحيحه (3/186).

(8) أخرجه البخاري في صحيحه (4/43)، ومسلم في صحيحه

(4/2233)، واللفظ للبخاري.

(9) شرح صحيح مسلم، للنووي (18/37-38).

(10) البداية والنهاية، لابن كثير (19/17-18).



الزكاة وغيرها، وقيل: معناه أن الكفار الذين عليهم الجزية تقوى شوكتهم في آخر الزمان، فيمتنعون مما كانوا يؤدونه من الجزية والخراج، وغير ذلك»<sup>(12)</sup>.

وقال الشوكاني: «وهذا الحديث من أعلام النبوة، لإخباره ﷺ بما سيكون من ملك المسلمين هذه الأقاليم ووضعهم الجزية والخراج، ثم بطلان ذلك إما بتغلبهم، وهو أصح التأويلين، وفي البخاري ما يدل عليه، ولفظ المنع في الحديث يرشد إلى ذلك، وإما بإسلامهم»<sup>(13)</sup>.

ولهذا فإن مثل هذه الأحاديث المحتملة الحدوث سابقاً وفي الحاضر وفي المستقبل، لا يبنى عليها أي شيء علمي أو عملي، سواء كان في تقوية الحديث أو تقريب تاريخ الساعة؛ لأنها قد تحدث مرة أخرى، أو أن ترتيب الأحداث بعدها قد يكون بعيداً جداً، ويدل عليه الضابط الثالث.

وقد قوى السيوطي رحمه الله حديثاً بموافقته للواقع مع أن ما في الحديث يمكن حدوثه مرة أخرى! ولا يوجد دليل لا شرعي ولا حسي ولا عقلي يحصر الحديث في الواقعة التي أكد السيوطي رحمه الله أن الحديث يتقوى بها، وهو حديث: (تكون مدينة بين الفرات ودجلة يكون فيها ملك بني العباس، وهي الزوراء، يكون فيها حرب مقطعة يسبى فيها النساء، ويذبح فيها الرجال كما تذبح

مديها ودينارها، ومنعت مصر إردبها ودينارها، وعدتم من حيث بدأت، وعدتم من حيث بدأت، وعدتم من حيث بدأت، شهد على ذلك لحم أبي هريرة ودمه)<sup>(11)</sup>.

والغريب أن بعض الناس ما زال ينزل الحديث على بعض أحداث اليوم! وهذا الحديث قد حدث من فترة طويلة، فلا درهم عراقيًا، ولا دينار شامياً، ولا ديناراً مصرياً يخرج للناس خارجها، وقد حصل هذا أكثر من مرة في التاريخ، عند هجمات التتار، وتنازع الدول المتعاقبة عليها.

قال النووي: «وفي معنى «منعت العراق» وغيرها قولان مشهوران:

أحدهما: لإسلامهم؛ فتسقط عنهم الجزية، وهذا قد وجد.

والثاني: وهو الأشهر، أن معناه أن العجم والروم يستولون على البلاد في آخر الزمان؛ فيمنعون حصول ذلك للمسلمين، وقد روى مسلم هذا بعد هذا بورقات عن جابر قال: (يوشك أن لا يجيء إليهم قفيز ولا درهم. قلنا من أين ذلك؟ قال: من قبل العجم، يمنعون ذلك)، وذكر في منع الروم ذلك بالشام مثله، وهذا قد وجد في زماننا في العراق، وهو الآن موجود، وقيل: لأنهم يرتدون في آخر الزمان، فيمنعون ما لزمهم من

(12) شرح صحيح مسلم (20/18).

(13) نيل الأوطار (20/8).

(11) أخرجه مسلم في صحيحه (4/2220).

يعقبه مباشرة؛ فينزل الحديث على ما يراه هو، والأمر ليس كذلك، ولا علاقة له بحسابه الزمني، ومن أبرز أمثله حديث رسول الله ﷺ: (تغزون جزيرة العرب فيفتحها الله، ثم فارس فيفتحها الله، ثم تغزون الروم فيفتحها الله، ثم تغزون الدجال فيفتحها الله) قال نافع: يا جابر، لا نرى الدجال يخرج حتى تفتح الروم<sup>(18)</sup>. وانظروا إلى تباعد ما بين بعض هذه الأمور المذكورة في الحديث، فقد حصل فتح جزيرة العرب ثم فتح فارس، ثم لم يحصل فتح القسطنطينية (عاصمة الروم الشرقيين) إلا بعد مدة طويلة جداً من فتح فارس، وذلك بعد أكثر من ثمانية قرون! (سنة: 857م-1453م)، والله أعلم متى يكون فتح الدجال! وعليه فإن مجرد وقوع الحدث لا يعني توقعاً منظوراً للحدث الذي يليه، إلا في الأحاديث الصريحة التي تخص علامات الساعة الكبرى أو التي قبلها مباشرة.

\*\*\*

### المبحث الثاني

#### موافقة الحديث للواقع

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: كثرة موافقات الأحاديث الضعيفة لما صحَّ في واقع الناس وتجارهم، ولم يكن النقاد يقوون بها.

الكلمة الذهبية لحافظ عصره الحافظ المزي رحمه الله

(18) أخرجه مسلم في صحيحه (4/2225).

الغنم)، قال أبو قيس فقييل لعلي: يا أمير المؤمنين لم سهاها رسول الله ﷺ الزوراء؟ قال: «لأن الحرب تدور في جوانبها حتى تطبقها». وهذا الحديث أخرجه الخطيب في تاريخ بغداد<sup>(14)</sup>، فقال: «أخبرنا أبو القاسم الأزهرى، قال أنبانا أحمد بن محمد بن محمد بن موسى. وأخبرنا الحسن بن علي الجوهري، قال: أنبانا محمد بن العباس، قال: أنبانا أحمد بن جعفر بن المنادي، قال: ذكر في إسناد شديد الضعف عن سفيان الثوري، عن أبي إسحاق الشيباني، عن أبي قيس، عن علي بن أبي طالب أنه قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «...» فذكره.

قال السيوطي: «رواه الخطيب عن علي، وقال: إسناده شديد الضعف، قلت: وقعت هذه الحرب والذبح بعد الخطيب بأكثر من مائتي سنة، وذلك مما يقوي الحديث»<sup>(15)</sup>، والحديث شديد الضعف، وهو إلى الوضع أقرب، وقد ذكره ابن الجوزي في الموضوعات<sup>(16)</sup>، وذكره السيوطي نفسه في اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة<sup>(17)</sup>.

#### الضابط الثالث: ترتيب الأحداث في الأحاديث لا

يعني تعاقبها المباشر في الزمن، حيث يظن بعض الناس أنه ما دام وقع الحدُّ الأول في الحديث فإنَّ الحدَّ الآخر

(14) تاريخ بغداد (1/64).

(15) كنز العمال، للمتقي الهندي (11/378).

(16) الموضوعات (2/61).

(17) اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة (1/435).

حسن قاله الرسول، والله الموفق»<sup>(21)</sup>.

إن موافقات الأحاديث - سواءً كانت صحيحة أم ضعيفة - لما صح في القرآن، أو الحياة، أو الطب الحاصل من الممارسة والملاحظة، أو الحكمة، أو مكارم الأخلاق، كثيرٌ جدًّا، والحقيقة أن النقاد الأوائل لم يكونوا يعيرونها اهتمامًا في جانب التصحيح، والسبب في ذلك - بعد التأمل - أنه ليس علمًا خاصًا بالنبوة؛ فالقرآن - مثلاً - قد انتشر وتناوله الناس بالفهم، وصارت موافقته من المعرفة التي يمكن لأي إنسان مسلم أن يقولها، ثم يركب الكذابين له إسنادًا فيصير حديثًا، أو يخطئ الرواة بتركيب إسنادٍ للمقولة فتصير حديثًا، وكذلك سائر الأشياء الصحيحة غير الخاصة بالنبوي ﷺ التي تتوافق مع الأحاديث، من الحكمة أو مكارم الأخلاق أو غير ذلك، قد يستحسنها شخصٌ، فيركب لها إسنادًا؛ لكي تروج لدى الناس.

قال الحافظ ابن حجر رحمته الله: «وتارة يأخذ الواضعُ كلام غيره: كبعض السلف الصالح، أو قدماء الحكماء، أو الإسرائيليات، أو يأخذ حديثًا ضعيف الإسناد، فيركب له إسنادًا صحيحًا ليروج»<sup>(22)</sup>.

فمجرد موافقة الحديث للقرآن وللأمور الثابتة الأخرى، لا تعني إلا شيئًا إلا واحدًا فحسب، وهو عدم

(21) لسان الميزان (2/506).

(22) نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر (ص110).

(المتوفى: 742هـ): قال الحافظ ابن حجر رحمته الله: «وسئل المزي عن الأربعين الودعانية<sup>(19)</sup>، فأجاب بما ملخصه: لا يصح منها على هذا النسق بهذه الأسانيد شيء، وإنما يصح منها ألفاظ سيرة بأسانيد معروفة، يحتاج في تتبعها إلى فراغ، وهي مع ذلك مسروقة، سرقها ابن ودعان من زيد بن رفاعه، ويقال: زيد بن عبد الله بن مسعود بن رفاعه الهاشمي<sup>(20)</sup>، وهو الذي وضع رسائل أحوال الضعفاء فيما يقال، وكان جاهلًا بالحديث، وسرقها منه ابن ودعان، فركب بها أسانيد، فتارة يروي عن رجل عن شيخ بن رفاعه، وتارة يدخل اثنين، وعامتهم مجهولون، ومنهم من يشك في وجوده. والحاصل أنها فضيحة مفتعلة، وكذبة مؤتفكة، وإن كان الكلام يقع فيها حسنًا، ومواعظ بليغة، وليس لأحد أن ينسب كل مستحسن إلى الرسول ﷺ لأن كل ما قاله الرسول حسنٌ، وليس كلُّ

(19) الودعانية منسوبة إلى محمد بن علي بن ودعان، قال الذهبي:

«محمد بن علي بن ودعان القاضي، أبو نصر الموصلي، صاحب تلك الأربعين الودعانية الموضوعية، ذمّه أبو طاهر السلفي، وأدركه، وسمع منه، وقال: هالك متهم بالكذب. قلت: توفي سنة أربع وتسعين وأربعمائة في المحرم بالموصل، عقب رجوعه من بغداد عن ثنتين وتسعين سنة». ميزان الاعتدال (3/657).

(20) قال الذهبي: «زيد بن رفاعه الهاشمي، أبو الخير، معروف

بوضع الحديث على فلسفة فيه، أخذ عن ابن دريد وابن الناباري. قال الخطيب: كذاب، وقال اللالكائي: رأيت به بالزّي. قلت: له أربعون موضوعة سرقها ابن ودعان». ميزان

الاعتدال (2/103).

عيوب غيرك فاذكر عيوب نفسك<sup>(24)</sup>.  
ومن ذلك في جانب مكارم الأخلاق: (أحسنوا  
إذا وليتم، واعفوا عما ملكتم)<sup>(25)</sup>.  
ومن ذلك ما يصح لدى الأطباء كحديث:  
(صُومُوا تَصِحُّوا)<sup>(26)</sup>.

(24) أخرجه الرافعي في تاريخه المسمى «التدوين في أخبار قزوين»  
من طريق عبيد الله بن موسى، عن إسرائيل عن أبي يحيى عن  
مجاهد عن ابن عباس مرفوعاً. التدوين في أخبار قزوين  
(3/ 38-39)، وأخرجه البخاري في الأدب المفرد من طريق  
إسرائيل بن أبي إسحاق، عن أبي إسحاق، عن أبي يحيى القتات،  
عن مجاهد، عن ابن عباس موقوفاً عليه. الأدب المفرد  
(ص 120)، وأخرجه - أيضاً - البيهقي من طريق أبي نعيم، ثنا  
إسرائيل، عن أبي يحيى القتات، عن مجاهد، عن ابن عباس  
موقوفاً. شعب الإيمان (9/ 110). وأبو يحيى القتات ضعيف  
الحديث، قال الإمام أحمد: «روى عنه إسرائيل أحاديث كثيرة  
مناكير جداً»، وقال النسائي: «ليس بالقوي». الجرح والتعديل،  
لابن أبي حاتم (3/ 433)، والكامل في ضعفاء الرجال  
(4/ 211)، وإضافة إلى ضعف أبي يحيى فقد اضطرب فيه،  
فرواه عبيد الله عنه كما تقدم مرفوعاً، ورواه أبو نعيم الفضل بن  
دكين عن إسرائيل عنه موقوفاً.

(25) أخرجه الخرائطي في مكارم الأخلاق (ص 130)، وفي إسناده  
إسماعيل بن يحيى الشيباني، قال الحافظ الذهبي: «كذب يزيدي  
ابن هارون،... وذكره العقيلي، فقال: لا يتابع على حديثه».  
ميزان الاعتدال (1/ 254).

(26) أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (8/ 174)، وأبو نعيم  
الأصبهاني في الطب (1/ 236)، قال العراقي في تحريج  
أحاديث الإحياء (ص 973): «أخرجه الطبراني في الأوسط =

نكارة متن هذا الحديث، أما تصحيح نسبه إلى النبي  
ﷺ بمجرد الموافقة في المعنى فلم يقل به أحد من النقاد  
الأوائل، وقد قال الشافعي رحمته الله: «ولا يُستدل على أكثر  
صدق الحديث وكذبه إلا بصدق المخبر وكذبه، إلا في  
الخاصّ القليل من الحديث، وذلك أن يُستدل على  
الصدق والكذب فيه بأن يُحدّث المحدث ما لا يجوز أن  
يكون مثله، أو ما يخالفه ما هو أثبت وأكثر دلالاتٍ  
بالصدق منه»<sup>(23)</sup>، ومن يُراجع كتب الأحاديث الضعيفة  
والموضوعة سيجد أن كثيراً من تلك الأحاديث لها معانٍ  
صحيحة، منها ما هو من الحكمة، ومنها ما هو من  
مكارم الأخلاق، ومنها ما هو صحيحٌ لدى الأطباء،  
ومنها ما يصح في واقع الناس ومشاهداتهم، ومنه ما  
يصح بالتجربة لدى بعضهم، والجامعٌ لذلك كله أمران:  
1- أنها ليست علمًا خاصًا بالنبي ﷺ إذ لو كان  
علمًا خاصًا لا يستطيع أن يصل إليه البشر باجتهدهم  
لترجح لدينا أنه لا مصدر له إلا النبي؛ فيكون ذلك دالاً  
على ثبوته، أما إذا كان للبشر إمكانٌ للاجتهد فيه، فيبقى  
معرفةً غير منسوبة إلى النبي ﷺ ما لم تثبت بإسناد  
صحيح.

2- أنها لم تثبت بإسنادٍ صحيح، وأمثلتها كثيرة:  
من ذلك في جانب الحكمة: (إذا أردت أن تذكر

(23) الرسالة، للشافعي (1/ 398).

وحديث: (التَّسْيَانُ، طَبْعُ الْإِنْسَانِ)<sup>(30)</sup>.

المطلب الثاني: ذكر الأمثلة التي قواها بعض العلماء

المتأخرين بالواقع، وتعقيب آخرين عليهم.

إذا كان من الملحوظ أنه ليس من منهج النقاد أن

يصححوا الأحاديث بمجرد موافقتها للوقائع أو

التجارب التي هي معرفة متاحة لجميع البشر، وليست

علماً خاصاً بالنبوة، وليس لها إسناد صحيح، إلا في

استثناءات نادرة ذات حدود ضيقة؛ فإنه من المتوقع أن

يوجد من العلماء من يرد التوسع الذي وقع فيه بعض

العلماء المتأخرين في قبول الحديث بمجرد موافقته للواقع،

ويمثل هذا التوسع قول الشيخ حمود التويجري رحمته الله:

«وبعض الأمور التي ورد الإخبار بوقوعها لم ترو إلا من

طرق ضعيفة، وقد ظهر مصداق كثير منها، ولا سيما في

زماننا، وذلك مما يدل على صحتها في نفس الأمر، وكفى

بالواقع شاهداً بثبوتها وخروجها من مشكاة النبوة»<sup>(31)</sup>.

=وليس فيها شيء من هذه الأحاديث، وقد رأيت للطرازي

أشياء مستنكرة غير ما أوردته تدل على وهاء حاله، وذهاب

حديثه»، ورواه - أيضاً - الدليمي عن أنس بدون إسناد كما في

مسند الفردوس (4/75). وأبو سعيد العدوي متروك، بل قال

ابن عدي: «يضع الحديث». ميزان الاعتدال (1/506).

(30) ذكره السخاوي في المقاصد الحسنة (ص695)، وقال: «لا

أعرفه بهذا اللفظ»، وقال أبو عبد الرحمن الحوت: «ليس

بحديث». أسنى المطالب (ص311).

(31) إنحاف الجماعة بما جاء في الفتن والملاحم وأشراط الساعة (1/12).

وَحَدِيث: (المعدة بيت الداء، والحمية رأس

الدواء)<sup>(27)</sup>.

وحديث: (خير الشراب في الدنيا والآخرة

الماء)<sup>(28)</sup>.

ومن ذلك ما يصح في واقع الناس ومشاهداتهم

وتجربتهم في الحياة كحديث: «ما ضاق مجلسٌ

بمتحايين»<sup>(29)</sup>.

=وأبو نعيم في الطب النبوي من حديث أبي هريرة بسند

ضعيف. المغني عن حمل الأسفار (ص973)، وذكره الصغاني

في الموضوعات رقم (72)، وضعفه الألباني، انظر السلسلة

الضعيفة رقم (253).

(27) لا أصل له، إنها هو من كلام بعض الأطباء، قال ابن القيم:

«هذا الحديث إنما هو من كلام الحارث بن كلدة طبيب العرب،

ولا يصح رفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم، قاله غير واحد من أئمة

الحديث»، وقال العراقي: «هذا من كلام بعض الأطباء، لا

أصل له عن النبي»، وقال السخاوي: «لا يصح رفعه إلى النبي،

بل هو من كلام الحارث بن كلدة طبيب العرب أو غيره». زاد

المعاد (4/96)، وشرح ألفية العراقي (1/315)، والمقاصد

الحسنة، للسخاوي (ص611).

(28) أخرجه أبو نعيم في الطب (2/656-657) من حديث بريدة

رضي الله عنه وفي إسناده أبو هلال الراسبي، وفيه لين. تقريب التهذيب

(ص481).

(29) أخرجه الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد (3/445) في ترجمة

محمد بن محمد بن أحمد الطراز، وقال فيه: «روى مناكير

وأباطيل» ثم ساق له عدة أخبار من طريق أبي سعيد العدوي،

عن خراش، عن أنس، ومنها هذا الخبر، ثم قال: «وجميع نسخة

أبي سعيد العدوي التي رواها عن خراش أربعة عشرة حديثاً، =

لأن النص لا يثبت بالتجربة باتفاق أهل العلم<sup>(33)</sup>.  
ودعوى الشيخين الكريمين الاتفاق دون تفصيل  
- أيضاً - غير سديد؛ لأن التجربة نوعان:

أحدهما: ما كان عن بحث علمي على أصوله،  
وليس علماً متاحاً في زمان النبي ﷺ للبشر أن يعلموه،  
وهو ما يسمى بـ«الكشف العلمي» فحصل التوافق  
بين الكشف العلمي وبين ما ورد في الحديث عن رسول  
الله ﷺ فهذه التجربة لها تأثيرها مع قرائن وشروط  
أخرى.

ويجب الانتباه إلى أننا قلنا: «لها تأثيرها مع قرائن  
وشروط أخرى» ولم نطلق قولنا بالتقوية من دون هذا  
القيّد.

والنوع الثاني: هو التجربة البشرية العادية التي  
يمكن للبشر أن يحصلوا عليها في زمان رسول الله ﷺ  
وبعده؛ فهي معرفة بشرية متاحة للجميع، وهذه ليس لها  
تأثير في تقوية الحديث إلا في نفي النكارة فحسب؛ إذ إن  
العلم الموجود بها يمكن نسبته إلى أي بشرٍ غير الرسول؛  
فهي ليست معرفة خاصة به، ﷺ.

المثال الثاني: تراجع الحافظ ابن حجر بعد  
التعقيب على الحافظ الذهبي، في تعليقه على حديث عبيد  
ابن أبي قرّة، ثنا الليث بن سعد، عن أبي قبيل، عن

وكلام الشيخ التوحيدي يمكن أن يكون محلاً للنقاش لو  
كان ذلك الإخبار لا يمكن أن يكون إلا بوحى،  
ويستحيل أن يعلمه البشر من غير طريق النبوة، لكن  
الإطلاق هذا غير مقبول.

وهذه أمثلة من تعقيبات المتأخرين على المتأخرين  
[القائلين بالتوسع] في هذه القضية:

المثال الأول: قال ابن القيم: «وروي عنه أنه قال:  
(أذيبوا طعامكم بذكر الله ﷻ والصلاة، ولا تناموا عليه  
فتفسدوا قلوبكم) وأحرى بهذا الحديث أن يكون صحيحاً  
والواقع في التجربة يشهد به<sup>(32)</sup>. وعلّق محققا الزاد  
الشيخان شعيب الأرنؤوط وعبد القادر الأرنؤوط، على  
كلام ابن القيم هذا بقولهما: «رواه ابن السني في عمل  
اليوم والليلة، وابن حبان في الضعفاء وفي سنده بزيح  
(بوزن عظيم) بن حسان، متهم بالكذب، قال ابن حبان:  
يأتي عن الثقات بأشياء موضوعات كأنه المعتمد لها، قال  
الحافظ في تخريج الأذكار: «هذا حديث لا يثبت وإن كان  
معناه قوياً»، وذكره السيوطي من رواية الطبراني في  
الأوسط، وأبي نعيم في الطب، والبيهقي في الشعب  
وضعفه بسبب بزيح بن حسان، وكذلك وضعفه الحافظ  
العراقي في تخريج الإحياء»، وقول المصنف: «وأحرى  
بهذا الحديث أن يكون صحيحاً...»، كلام غير سديد؛

(33) زاد المعاد (2/370).

(32) زاد المعاد (2/370).

من ذرية العباس أكثر من عدد أنجم الثريا إلا إن أريد التقييد فيهم بصفة ما، وفيه مع ذلك نظر<sup>(35)</sup>.

**المثال الثالث:** قال الشيخ أحمد بن الصديق الغماري معلقاً على نقل المناوي عن الحافظ ابن عبد البر قوله في حديث (إذا رأيتم اللاتي على رؤوسهم مثل أسنمة البعير فأعلموهن أنهن لا تقبل لمن صلاة)<sup>(36)</sup>: في إسناده نظر<sup>(37)</sup>، «قلت: لا نظر فيه، بل الحديث صحيح، يصدقه الواقع بعد زمان التحديث به بأزيد من ألف عام، وذلك أدل دليل على صحته، وأنه من أعلام نبوته ﷺ ففي هذه المائة الرابعة عشرة شرع النساء يلبسن البرانيط الفرنجية التي هي كأسنمة البعير، ولم يكن ذلك قبل هذا، فالحديث صحيح لا شك فيه»<sup>(38)</sup>. والحديث قال فيه الهيثمي: «فيه حماد بن يزيد عن مخلد بن عقبة، ولم أعرفها، وبقية رجاله ثقات»<sup>(39)</sup>، وضعفه الألباني، بل ذكر بأنه منكر، وقال: «هذا إسناد مظلم مجهول؛ أبو شقرة فمن دونه لا يعرفون إلا به»<sup>(40)</sup>، والغماري رحمه الله متساهل في هذا الباب جداً، قال الألباني رحمه الله في السلسلة الضعيفة تحت حديث (شر خصال عملتها قوم

أبي ميسرة مولى العباس قال: سمعت العباس ﷺ يقول: (كنت عند النبي ﷺ ذات ليلة، فقال لي: انظر في السماء، فنظرت، فقال: هل ترى في السماء من شيء؟ قلت: نعم، قال: ما ترى؟ قلت: الثريا، فقال: أما إنه يملك هذه الأمة بعددها من صلبك)<sup>(34)</sup>. قال الحافظ ابن حجر: «وزعم الذهبي في الميزان أن حديث الليث المذكور باطل، وفي كلامه نظر؛ فإنه من أعلام النبوة، وقد وقع مصداق ذلك، واعتمد البيهقي في الدلائل عليه»، ثم قال بعد ذلك: «وقد أخرجه الحاكم في المستدرک من طريق أحمد بن إبراهيم الدورقي عن عبيدة بسنده... ثم تذكرت أن للحديث علة أخرى غير تفرد عبيد به تمنع إخراجها في الصحيح، وهي ضعف أبي قبيل؛ ولأنه كان يكثر النقل عن الكتب القديمة، فأخرج الحاكم له في الصحيح من تساهله، وفيه أيضاً أن الذين ولو الخلافة

(34) أخرجه أحمد في مسنده (3/305)، والحاكم في المستدرک (3/368)، قال الذهبي: «لم يصح هذا»، وقال محققو مسند أحمد (3/305): «إسناده ضعيف جداً، عبيد بن أبي قررة قال البخاري في تاريخه الكبير (2/6): «لا يتابع في حديثه في قصة العباس» وترجم له الذهبي في ميزان الاعتدال (3/22)، ونقل عن ابن معين قوله فيه: ما به بأس، وعن يعقوب بن شيبه: ثقة صدوق، وأورد حديثه هذا، وقال بإثره: هذا باطل. وأبو قبيل - واسمه حيي بن هانئ - قال في تعجيل المنفعة (ص277): ضعيف؛ لأنه كان يكثر النقل عن الكتب القديمة، وأبو ميسرة مجهول لم يرو عنه غير أبي قبيل».

(35) تعجيل المنفعة (1/852).

(36) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (22/370).

(37) فيض التقدير شرح الجامع الصغير (1/361).

(38) المداوي لعلل الجامع الصغير وشرحي المناوي (1/379).

(39) مجمع الزوائد (5/137).

(40) سلسلة الأحاديث الضعيفة رقم (6987).

الشرع، ولقال الناس على النبي ﷺ ما لم يقل، ثم تبوؤوا مقعدهم من النار والعياذ بالله تعالى»<sup>(44)</sup>.

ومن الجيد في آخر هذا المطلب أن نذكر نموذجًا جيدًا لأحد المتأخرين في التعامل مع مثل هذه الأحاديث التي وافقت الواقع، قال المناوي رحمته الله معلقًا على حديث (ستهجرون إلى الشام فيفتح لكم، ويكون فيكم داء كالدمل أو كالحزرة) بضم الحاء المهملة، وفتح الزاي مشددة (تأخذ بمراق الرجل) بشد القاف ما سفل من البطن مما رق جلده (يستشهد الله به أنفسهم) أي: يقتلهم بوخز الجن، وهو الطاعون (ويزكي به أعمالهم) أي: ينميها ويطهرها. وقد وقع ذلك (حم عن معاذ) ورجاله ثقات، لكن فيه انقطاع»<sup>(45)</sup>. فنرى أن المناوي رحمته الله أعلل الحديث بالعلة الإسنادية، ولم يلتفت لموافقه لما حدث في الواقع من هجرة الصحابة إلى الشام، ووقوع الطاعون بها.

المطلب الثالث: الحدود الضيقة لتأثير موافقة الواقع في التقوية:

للقرائن غير الإسنادية على وجه العموم تأثير ضيق في جانب الموافقة، وبضابطين مهمين:

الأول: هو أن يكون معنى الحديث لا يمكن أن يعرف إلا من جهة الوحي، وليس فيه مجال للمعرفة البشرية.

(44) سلسلة الأحاديث الضعيفة (36/4).

(45) التيسير بشرح الجامع الصغير (58/2).

لوط بها أهلكوا... الحديث): «وهذا الحديث والذي قبله مما سوّد به الشيخ الغماري كتابه: مطابقة الاختراعات العصرية: لما أخبر به سيد البرية، وكم له من مثلها في هذا الكتاب الذي لو اقتصر فيه على ما صح لكان آية في بابه»<sup>(41)</sup>.

المثال الرابع: قال الألباني معلقًا على حديث (إذا أبغض المسلمون علماءهم، وأظهروا عمارة أسواقهم، وتناكحوا على جمع الدراهم، رماهم الله تعالى بأربع خصال: بالقحط من الزمان، والجور من السلطان، والخيانة من ولاة الأحكام، والصولة من العدو)<sup>(42)</sup>: «كتب بعض الطلاب الحمقى وبالخبر الذي لا يمحي، عقب قول الذهبي المتقدم<sup>(43)</sup> - نسخة الظاهرية: «قلت: بل صحيح جدا»، وكان هذا الأحمق يستلزم من مطابقة معنى الحديث الواقع أنه قاله رسول الله ﷺ وهذا جهل فاضح، فكم من مئات الأحاديث ضعفت أئمة الحديث، وهي مع ذلك صحيحة المعنى، ولا حاجة لضرب الأمثلة على ذلك، ففي هذه السلسلة ما يغني عن ذلك، ولو فتح باب تصحيح الأحاديث من حيث المعنى، دون التفات إلى الأسانيد، لاندس كثير من الباطل على

(41) سلسلة الأحاديث الضعيفة (3/379).

(42) أخرجه الحاكم في المستدرک (4/362)، وقال: صحيح الإسناد، وعلّق الذهبي بقوله: بل منكر منقطع.

(43) أي: قوله في هذا الحديث: إنه منكر منقطع.



سبب ضعف كبير، بل سبب ضعف محتمل جداً؛ فسقوط الوساطة يقابله احتمال أن تكون الرواية عن صحابي أو تابعي سمع الصحابي، فتكون قرائن ردّ الحديث مكافئة لقرائن قبوله أو مقاربه لها، فيرجح الناقد بأي مرجح يؤيد الخبر، ومنها القرائن غير الإسنادية كانتشار الفتوى أو عمل الصحابة الذي يوافق معنى الحديث، كما أن معنى الحديث راجع إلى معرفة الحكم الشرعي الذي هو أصلاً من جهة الشارع لا غيره، ولكن هناك شيء مهم، إذا قلنا بقبول الحديث بتقوية القرينة غير الإسنادية، وهو أن التصحيح هنا للمعنى، وليس للفظ بخصوصه.

المثال الثاني: التقوية بواقع معرفة الناس للحكم (والاستدلال بالشعر على ذلك):

فقد ساق ابن شبة في تاريخ المدينة أحاديث عديدة في فضل مسجد قباء والصلاة فيه، منها قوله:  
- حدثنا محمد بن حاتم قال: حدثنا علي بن ثابت قال: حدثنا عبد الحميد بن جعفر قال: أخبرني أبو الأبرد، مولى بني حنظلة، عن أسيد بن ظهير الأنصاري، وكان من أصحاب النبي ﷺ حدث أنه جاء بعد قتل ابن الزبير عام حج، فزار الأنصار يودعهم ويسلم عليهم، فجاء بني خزيمة، حدثهم أسيد عن النبي ﷺ أنه قال: (من صلى في مسجد قباء كانت صلواته فيه كعمرة)<sup>(47)</sup>، وعلي بن ثابت

والثاني: عند تقارب أدلة وقرائن القبول والرد، حتى إنه يمكن للناقد أن يرجح الصحة بغير قرينة خارجية، حيثئذ يكون للقرينة غير الإسنادية أثر مهم في ترجيح أحد الجانبين، أما قولنا في حدود ضيقة؛ فلأن هذه التقوية غير ظاهرة كثيرا في أعمال النقاد وتصرفاتهم النقدية، كما أن الضابطين مأخوذان من النماذج (الأمثلة) القليلة التي وجدت لدينا.  
ولدينا ثلاثة أمثلة:

المثال الأول: تقوية الشافعي وأحمد وغيرهما لمراسيل كبار التابعين بفتوى العلماء وعمل الصحابة والتابعين، وقد تقدم الكلام على ذلك في المطلب الأول من هذا البحث؛ وذلك أن غالب رواية كبار التابعين هي عن الصحابة، وقليل ما يروون عن غيرهم، مع البعد عن الكذب وقلة الشر في ذلك الزمان؛ ومن أجل هذا احتملت رواية المجهول في ذلك العصر لهذا المعنى إذا سلمت من النكارة في المعنى أو اللفظ، قال الذهبي: «وأما المجهولون من الرواة فإن كان الرجل من كبار التابعين أو أوساطهم احتمل حديثه، ويتلقى بحسن الظن إذا سلم من مخالفته الأصول، وركاكة الألفاظ»<sup>(46)</sup>.  
والشاهد من هذا أن القرائن في رواية مراسيل كبار التابعين، مع سقوط الوساطة بينه وبين النبي ﷺ ليست

(47) تاريخ المدينة، لابن شبة (1/41).

(46) خاتمة ديوان الضعفاء (ص374).

- وقال ابن شبة: حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث قال، حدثنا صخر بن جويرية، عن عائشة بنت سعد بن أبي وقاص قالت، سمعت أبي يقول: «لأن أصلي في مسجد قباء ركعتين، أحب إليّ من أن آتي بيت المقدس مرتين، لو يعلمون ما في قباء، لضربوا إليه أكباد الابل»<sup>(56)</sup>، وهذا رأي صحابي، قد يختلف العلماء في كونه يمكن أن يجتهد فيه أو لا، وصخر بن جويرية متكلم فيه كلاماً يسيراً، قال الذهبي: «وثقه أحمد، وجماعة. وقال ابن معين: صالح. وقال أبو داود: تكلم فيه»<sup>(57)</sup>.

- وقال ابن شبة: حدثنا سويد بن سعيد قال، حدثنا أيوب بن سيار، عن سعيد بن الرقيش الأسدي قال: جاءنا أنس بن مالك رضي الله عنه إلى مسجدنا، فصلى ركعتين إلى بعض هذه السواري، ثم سلّم، وجلس وجلسنا حوله، فقال: «سبحان الله، ما أعظم حق هذا المسجد! لو كان على مسيرة شهر كان أهلاً أن يؤتى، من خرج من بيته يريد معتمداً إليه، يصلي فيه أربع ركعات أقلبه الله بأجر عمرة»<sup>(58)</sup>.

وأيوب بن سيار منكر الحديث، بل متروك، قال النسائي: متروك، وقال عمرو بن علي: روى أحاديث منكرة، منكر الحديث جداً، وقال أبو حاتم: ضعيف

وعبد الحميد بن جعفر متكلم فيهما كلاماً يسيراً.

أما علي بن ثابت الجزري أبو أحمد الهاشمي، فوثقه يحيى بن معين وأحمد وأبو داود<sup>(48)</sup>، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: ربما أخطأ<sup>(49)</sup>، وقال ابن حجر: «صدوق ربما أخطأ، وقد ضعفه الأزدي بلا حجة»<sup>(50)</sup>، وأما عبد الحميد بن جعفر فقال الذهبي فيه: «قال النسائي: ليس به بأس، وكذا قال أحمد. وقال ابن معين: ثقة... وقال أبو حاتم: لا يحتج به... وكان سفيان يضعفه»<sup>(51)</sup>، وقال ابن حجر: «صدوق رمي بالقدر، وربما وهم»<sup>(52)</sup>، وأبو الأبرد لا يعرف اسمه، وقد ذكره فيمن لا يعرف اسمه أبو أحمد الحاكم في الكنى، وابن أبي حاتم، وابن حبان<sup>(53)</sup>، وسماه بعضهم كالمزي - وتبعه ابن حجر - بزياد المدني<sup>(54)</sup>، قال فيه ابن حجر: «مقبول»<sup>(55)</sup>، أي: حيث يتابع، وإلا فلا؛ ففي هذا الإسناد ثلاثة متكلم فيهم كلاماً يسيراً.

(48) تهذيب الكمال في أسماء الرجال (20/337).

(49) الثقات، لابن حبان (8/456).

(50) تقريب التهذيب (ص398).

(51) ميزان الاعتدال (2/539).

(52) تقريب التهذيب (ص333).

(53) تهذيب التهذيب (3/391).

(54) تهذيب الكمال في أسماء الرجال (9/528)، وتقريب التهذيب

(ص221).

(55) تقريب التهذيب (ص221).

(56) تاريخ المدينة لابن شبة (1/42).

(57) ميزان الاعتدال (2/308).

(58) تاريخ المدينة لابن شبة (1/42).

ومعرفتهم بالحكم، ونقل الشعر الدال على ذلك، والشعر لعبد الرحمن بن الحكم بن أبي العاص بن أبي أمية<sup>(64)</sup>.  
المثال الثالث: ذكر العلامة عبد الرحمن المعلمي (المتوفى: 1386هـ) تفرد سماك بن حرب بحديث يرويه عن ثروان بن ملحان، قال: كنا جلوساً في المسجد، فمر علينا عمار بن ياسر، فقلنا له: حدثنا ما سمعت من رسول الله ﷺ يقول في الفتنة، فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (يكون بعدي قوم يأخذون الملك، يقتل عليه بعضهم بعضاً)، قال: قلنا له: لو حدثنا غيرك ما صدقناه. قال: فإنه سيكون<sup>(65)</sup>، ثم قال المعلمي ﷺ: «معنى

الحديث»<sup>(59)</sup>، وسعيد بن الرقيش لم أجد له ترجمة.  
- وقال ابن شبة: حدثنا محمد بن يحيى، عن إسماعيل بن المعلى الأنصاري، عن يوسف بن طهمان مولى أبي المغيرة، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف، عن أبيه، عن النبي ﷺ أنه قال: (ما من مؤمن يخرج على طهر إلى مسجد قباء لا يريد غيره حتى يصلي فيه، إلا كان بمنزلة عمرة)<sup>(60)</sup>.

ويوسف بن طهمان وإه، وذكره البخاري والعقيلي وابن عدي في الضعفاء، وذكره ابن حبان وحده في الثقات<sup>(61)</sup>.

ثم قال ابن شبة بعد أن ساق هذه الأخبار: «قال أبو غسان: ومما يقوي هذه الأخبار، ويدل على تظاهرها في العامة والخاصة، قول عبد الرحمن بن الحكم في شعره:

فإن أهلك فقد أقررت عيننا  
من المتعمرات إلى قباء  
من اللائي سوافهن غيد  
عليهن الملاحاة بالبهاء<sup>(62)</sup>.

فابن شبة ساق كلام محمد بن يحيى الكناني أبي غسان المدني<sup>(63)</sup> في تقوية الأخبار بواقع الناس

=الاعتدال (4/62): «روى له البخاري. وقال السليبياني: حديثه منكر»، وقال ابن حجر في تقريب التهذيب (ص513): «ثقة لم يصب السليبياني في تضعيفه».

(64) عبد الرحمن بن الحكم بن أبي العاص بن أمية بن عبد شمس، أخو مروان بن الحكم، سكن دمشق، وكان شاعراً محسناً، أدرك عائشة، وكان رجلاً يوم الدار. توفي في حدود السبعين للهجرة النبوية. تاريخ دمشق، لابن عساكر (34/311)، والأعلام، للزركلي (3/305).

(65) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (7/460)، وأحمد في مسنده (30/255)، واللفظ له، وثروان بن ملحان مجهول، ولا يعرف توثيقه إلا عن ابن حبان والعجلي، وقد انفرد بالرواية عنه سماك بن حرب. لسان الميزان (2/82)، وتعبيل المنفعة (1/373)، وقد سبق كلام المعلمي عنه في المتن، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير سماك، وهو من رجال مسلم، قال الحافظ في تقريب التهذيب (ص255): «صدوق، وروايته عن عكرمة خاصة مضطربة، وقد تغير بأخرة، فكان ربما تلقن»، =

(59) لسان الميزان (1/482).

(60) تاريخ المدينة لابن شبة (1/43).

(61) لسان الميزان (6/364).

(62) تاريخ المدينة، لابن شبة (1/43).

(63) محمد بن يحيى الكناني أبو غسان، قال الذهبي في ميزان =

### المبحث الثالث

#### تضعيف الحديث بمخالفته للواقع

وفيه تمهيد، ثلاثة مطالب:

تمهيد:

دَرَجَ البَشْرُ - من الناحية المنطقية - أن يجعلوا  
الثابتَ من الأمور معياراً يرجعون إليه لقياس صدق  
الأخبار وكذبها، ومن تلك المعايير العالمية: معيار «الثابت  
من التاريخ» عند الاحتياج إليه، واستعمال هذا المعيار  
ليس كثيراً عند البشر؛ لأن الاحتياج إليه قليل في مقابل  
المعايير الثابتة الأخرى؛ فليس كل قضية تعرض على  
التاريخ؛ فإذا أخبرَ رجلٌ بأن فلاناً أعطى صاحبه الفلاني  
خمسمائة دينار؛ فمثل هذا الخبر لا يستدل على صدقه  
وكذبه بالتاريخ إذا عُرِفَتْ صحبته له، ولم تكن هناك  
قرينة تنفي ذلك، فيلجأ الناظر إلى قرائن أخرى، من  
أهمها صدق راوي الخبر وضبطه ومعرفته.

وما يهمنا هنا هو الأمثلة من أعمال النقاد على  
مدى العصور للدلالة على النقد بالتاريخ؛ فهل لدينا  
أمثلة على ذلك؟

والجواب: أن الأمثلة عزيزة؛ ليس لأنهم لم  
يعتمدوه في النقد في جانب التضعيف، بل لأنهم لجؤوا  
إلى شيء آخر منضبط، وهو الإسناد كما دلنا عليه  
الاستقراء، ومن الجيد أن نعيد كلام الشافعي الذي نقلناه  
في بداية البحث، قال رحمته الله: «ولا يُستدل على أكثرِ صدق

الحديث صحيح، فإنه مع أن الواقع يوافق، له شواهد  
كثيرة من أحاديث الفتن، وسماك بن حرب تابعي جليل،  
إلا أنه كان يخطئ ويقبل التلقين، ولكن ليس هذا  
الحديث مظنة الخطأ أو تلقين، فتلخيص حال ثروان أنه:  
تابعي روى عن صحابي حديثاً معناه صحيح، وله  
شواهد من الأحاديث، ورواه عنه تابعي جليل»<sup>(66)</sup>.  
والمعلمي ناقدٌ كبيرٌ، وقد نظر إلى مجموعة أمور،  
وهي:

- 1- موافقة الحديث للواقع.
- 2- وجود الشواهد الكثيرة.
- 3- حال سماك بن حرب، فهو تابعي جليل، وأما  
كونه يخطئ ويقبل التلقين؛ فهذا الحديث لا يغلب على  
الظن أن يخطئ فيه سماك، أو أن يقبل التلقين.  
إذاً: موافقة الحديث للواقع عاملٌ إضافي لا مجرداً،  
وقد نظر إلى مجموع الأمور المذكورة لا إلى أحادها.

\*\*\*

=والحديث قال الحافظ البوصيري: «رواته ثقات». إتحاف  
الخيرة المهرة، للبوصيري (8/64)، وقال الهيثمي: «رجاله  
رجال الصحيح غير ثروان، وهو ثقة». مجمع الزوائد  
293/7.

(66) آثار الشيخ العلامة عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني  
24-26/13).

البخاري بذلك خبراً رواه عمرو بن أبي عمرو مولى المطلب عن عكرمة، في ترجمة عمرو من التهذيب»<sup>(69)</sup>، وليس لكل أحد أن يفعل ذلك، وقد ذكر المعلمي أن من يفعل هذا إنما هم الأئمة المحققون.

**المطلب الأول: أمثلة لتضعيف أحاديث بمخالفتها للواقع:**

ذكر الدكتور مسفر الدميني في كتابه «مقاييس نقد متون السنة» عدداً من الأمثلة، وقد أخذ كثيرون منه الفكرة، ولم يتنبهوا للتفاصيل، حتى جاء الشيخ الدكتور حافظ بن محمد الحكمي، أستاذ الحديث وعلومه في كلية الحديث بالجامعة الإسلامية بالمدينة النبوية، ونقد أمثله كلها تقريباً، ومنها: مخالفة الحديث للواقع، ويقصد به التاريخ، وقد ذكر خمسة أمثلة، ونقدها كلها، وانصبّ نقده على أنه ما من مثال استدل به الدكتور الدميني على نقد المتن إلا وكان فيه علة في إسناده؛ فبناءً على هذا هو على الإسناد! وكان الدكتور الدميني قد أراد أن ينفي الشبهة الرائجة لدى خصوم السنة النبوية، لا سيما المستشرقون والمتأثرون بهم من أبناء المسلمين، وهي أنه ليس للمتن أي اعتبار، وإنما هو النظر في الأسانيد فحسب! فكتب كتابه هذا مثبِّتاً أن المحدثين استعملوا نقد المتن، ناظرين إلى المعاني والقرائن غير الإسنادية،

الحديث وكذبه إلا بصدق المخبر وكذبه، إلا في الخاصّ القليل من الحديث، وذلك أن يُستدل على الصدق والكذب فيه بأن يُحدّث المحدث ما لا يجوز أن يكون مثله، أو ما يخالفه ما هو أثبت وأكثر دلالات بالصدق منه»<sup>(67)</sup>. وعملُ التقاد دائماً لا يخلو من النظر في المعنى؛ فمعنى الخبر أمام أعينهم دائماً، يقول الناقد الكبير العلامة المعلمي رحمته الله (المتوفى: 1386هـ): «وقد أسلفتُ أنّ رعايتهم للمعنى سابقة، يراعونه عند السماع، وعند التحديث، وعند الحكم على الراوي، ثم يراعونه عند التصحيح، ومنهم من يتسامح في بعض ذلك»<sup>(68)</sup>.

وهذه الأربعة المواضع التي ذكرها العلامة المعلمي تتكرر في الحديث الواحد، وهو احتياط لا مثيل له، لكنهم - كما قلنا آنفاً - عند التعبير عن علل الأحاديث لا يذكرون في الغالب إلا المعيار المنضبط منه، وهو الإسناد مع أنهم قد يستنكرون شيئاً في المتن فلا يرجعون إلا إلى الإسناد، قال المعلمي أيضاً في هذا: «إذا استنكر الأئمة المحققون المتن، وكان ظاهر السند الصحة فإنهم يتطلبون له علة، فإذا لم يجدوا علة قادحة مطلقاً حيث وقعت أعلوه بعلّة ليست بقادحة مطلقاً، ولكنهم يرونها كافية للقدح في ذلك المنكر، من ذلك إعلاله بأن رواه لم يصرح بالسماع، هذا مع أن الراوي غير مدلس، أعل

(69) مقدمة تحقيقه لكتاب «الفوائد المجموعة في الأحاديث

الموضوعة» للشوكاني (ص7).

(67) الرسالة للشافعي (1/398).

(68) الأنوار الكاشفة للمعلمي (ص9).

معمر، عن الزهري، عن أنس، نحو هذا، وروي في غير هذا الحديث (أن النبي ﷺ دخل مكة في عمرة القضاء، وكعب بن مالك بين يديه) وهذا أصح عند بعض أهل الحديث؛ لأن عبد الله بن رواحة قتل يوم مؤتة، وإنما كانت عمرة القضاء بعد ذلك». وليس المقصود من هذا الشاهد مضمون كلام الترمذي، فقد تعقبه العلماء في ذكره وقوع عمرة القضاء بعد مؤتة<sup>(71)</sup>، وإنما طريقته في ترجيح رواية عبد الرزاق عن معمر، حيث اعتمد على التاريخ في تقويتها، وقال ابن القيم: «وقد وقع في الترمذي وغيره أن رسول الله ﷺ دخل مكة يوم الفتح، وعبد الله بن رواحة بين يديه ينشد: خلوا بني الكفار عن سبيله... الأبيات. وهذا وهم؛ فإن ابن رواحة قُتل في هذه

وجاء الدكتور الحكمي لينفي اقتصارهم على مجرد النظر إلى معاني في الحكم على الأحاديث، والحق وسطاً، وهو: أن النظر إلى الإسناد وإلى المتن كان من صميم عمل النقاد الكبار ومن منهجهم، إلا أنهم عبروا بقرائن الإسناد أكثر من قرائن المتن؛ لانضباط الإسناد، كما سيتبين لنا في الأمثلة بعد قليل، إن شاء الله. وقد أوردت جميع الأمثلة التي ذكراها، وعلقتُ عليها بما يوضح طريقة النقاد فيها، وزدتُ عليها ثلاثة أمثلة، فصارت ثمانية.

**المثال الأول:** علّق الإمام الترمذي على حديث عبد الرزاق، قال: أخبرنا جعفر بن سليمان قال: حدثنا ثابت، عن أنس، أن النبي ﷺ دخل مكة في عمرة القضاء، وعبد الله بن رواحة بين يديه يمشي، وهو يقول:

خلوا بني الكفار عن سبيله  
اليوم نضربكم على تنزيله  
ضرباً يزيل الهام عن مقيله  
ويذهل الخليل عن خليله  
فقال له عمر: يا ابن رواحة بين يدي رسول الله  
ﷺ وفي حرم الله تقول الشعر؟ فقال له النبي ﷺ:  
(خلّ عنه يا عمر، فلهي أسرع فيهم من نضح النبل)<sup>(70)</sup>:

بقوله: «هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه، وقد روى عبد الرزاق هذا الحديث - أيضاً - عن

(71) قال الذهبي: «قلت: كلا، بل مؤتة بعدها ستة أشهر جزماً». سير أعلام النبلاء (1/236)، وقال ابن حجر: «وهو ذهول شديد وغلظ مردود، وما أدري كيف وقع الترمذي في ذلك مع وفرة معرفته، ومع أن في قصة عمرة القضاء اختصام جعفر وأخيه علي وزيد بن حارثة في بنت حمزة، وجعفر قُتل هو وزيد وابن رواحة في موطن واحد، وكيف يخفى عليه يعني الترمذي مثل هذا؟! ثم وجدت عن بعضهم أن الذي عند الترمذي من حديث أنس أن ذلك كان في فتح مكة، فإن كان كذلك، اتجه اعتراضه، لكن الموجود بخط الكروخي راوي الترمذي ما تقدم، والله أعلم». فتح الباري (7/502)، وابن القيم في زاد المعاد (3/340) ممن نقل هذا الحديث عن الترمذي، وذكر يوم الفتح بدلاً عن عمرة القضاء، وبهذا يتجه مضمون استدلال الترمذي، والله أعلم.

(70) سنن الترمذي (4/436)، حديث رقم (2847).

الحديث وهم من بعض رواته بلا شك؛ لأن أهل التواريخ أجمعوا على أن أم حبيبة كانت عند عبيد الله بن جحش، وولدت له، وهاجر بها إلى الحبشة وهما مسلمان، ثم تنصرت وثبتت على دينها، فبعث رسول الله ﷺ فتزوجها، وذلك في سنة سبع من الهجرة، ولا خلاف أن أبا سفيان أسلم في فتح مكة، ولا نحفظ أن النبي ﷺ أمر أبا سفيان<sup>(75)</sup>، وقال الحميدي<sup>(76)</sup> معلقاً على الحديث السابق - أيضاً - : «قال لنا بعض الحفاظ: هذا الحديث وهم فيه بعض الرواة؛ لأنه لا خلاف فيه بين اثنين من أهل المعرفة بالأخبار أن النبي ﷺ تزوج أم حبيبة قبل الفتح بدهر، وهي بأرض الحبشة، وأبوها كافر يومئذ»<sup>(76)</sup>، وقال ابن الجوزي معلقاً على الحديث المذكور: «وفي هذا الحديث وهم من بعض الرواة لا شك فيه ولا تردد، وقد اتهموا به عكرمة بن عمار راوي الحديث، وقد ضعفت أحاديثه يحيى بن سعيد، وقال: ليست بصحاح، وكذلك قال أحمد بن حنبل: هي أحاديث ضعاف؛ ولذلك لم يخرج عنه البخاري، وإنما أخرج عنه مسلم؛ لأنه قد قال يحيى بن معين: هو ثقة، وإنما قلنا: إن هذا وهم؛ لأن أهل التاريخ أجمعوا على أن

الغزوة، وهي قبل الفتح بأربعة أشهر، وإنما كان ينشد بين يديه شعر ابن رواحة، وهذا مما لا خلاف فيه بين أهل النقل»<sup>(72)</sup>، واعترض الدكتور حافظ الحكمي بأن النقاد إنما أعلوا هذا الحديث بمخالفة الثقات<sup>(73)</sup>، وهذا وإن كان صحيحاً إلا أنه لا ينبغي إغفال عمل الترمذي في إعلال الحديث بالتاريخ، وهو واضح كما مر معنا آنفاً، حتى لو تعقبه العلماء؛ لأن المقصود المنهج، وقد قلنا: إن عمل النقاد في الغالب لا يقوم على قرينة واحدة، لا سيما إذا كانت في المتن، بل ينظرون إلى أكثر من قرينة، وليس من الجيد أن يفتعل الباحث في هذا العصر شرحاً بين القرائن، وأن يهمل بعضها، مع أنهم قد عملوا بها في الحديث الواحد بوضوح كما رأينا في أكثر من حديث.

**المثال الثاني:** قال الوزير ابن هبيرة معلقاً على حديث عكرمة بن عمار عن سماك الحنفي عن ابن عباس في تزويج أبي سفيان النبي ﷺ أم حبيبة<sup>(74)</sup>: «في هذا

(72) زاد المعاد (3/340).

(73) آراء لبعض المعاصرين حول منهج النقد عند المحدثين - عرض ونقد - (ص 92-93).

(74) أخرجه مسلم (4/1945) ولفظه: (كان المسلمون لا ينظرون

إلى أبي سفيان، ولا يقاعدونه، فقال للنبي ﷺ: يا نبي الله، ثلاث أعطيتهن، قال: نعم، قال: عندي أحسن العرب وأجمله، أم حبيبة بنت أبي سفيان، أزوجكها، قال: نعم، قال: ومعاوية، تجعله كاتباً بين يديك، قال: نعم، قال: وتؤمرني حتى أقاتل الكفار كما كنت أقاتل المسلمين، قال: نعم، قال أبو زميل: =

= ولولا أنه طلب ذلك من النبي ﷺ ما أعطاه ذلك؛ لأنه لم يكن يسأل شيئاً إلا قال: نعم).

(75) الإفصاح عن معاني الصحاح (3/250).

(76) جامع الأصول (9/106).

الدكتور حافظ الحكمي نقد المتن بهذا الشكل، وساق كلامًا لابن الصلاح<sup>(80)</sup> يعترض فيه على حكم ابن حزم على الحديث بالوضع، وساق كلامًا لابن الوزير ذكر فيه أن ابن كثير ألف جزءًا في الرد على ابن حزم<sup>(81)</sup>، وأغفل الدكتور حافظ كلام النقاد الذين نقدوه بالعرض على التاريخ، كالحميدي وابن الجوزي والذهبي وابن القيم، والشاهد هنا ليس ترجيح قول أحد الفريقين، بل إثبات أن الأئمة استعملوا التاريخ معيارًا للنقد، وقد حصل؛ وأكثرهم كما رأينا فيما نقلناه عنهم أنفًا يستعمله مع الرجوع إلى الإسناد؛ فتكون العلة مركبة من النظر في المتن والإسناد.

**المثال الثالث:** وأما المثال الثالث الذي ذكره الدكتور الدميني، وعلق عليه الدكتور حافظ الحكمي فليس مما يدخل في هذا البحث - عند التأمل - فهو يختص بوقوع التعارض بين حديث جابر بأن النبي ﷺ صلى بمكة الظهر يوم النحر<sup>(82)</sup>، وحديث ابن عمر «أن رسول الله ﷺ أفاض يوم النحر، ثم رجع فصلى الظهر بمنى»<sup>(83)</sup>، وكلاهما في صحيح مسلم؛ وذلك أن الإعلال فيها ليس بالعرض

أم حبيبة كانت عند عبد الله بن جحش، وولدت له، وهاجر بها وهما مسلمان إلى أرض الحبشة، ثم تنصر وثبتت هي على دينها، فبعث رسول الله ﷺ إلى النجاشي ليخطبها عليها، فزوجه إياها، وأصدقها عن رسول الله ﷺ وذلك سنة سبع من الهجرة، وجاء أبو سفيان في زمن الهدنة فدخل عليها، فتلت بساط رسول الله ﷺ حتى لا يجلس عليه. ولا خلاف أن أبا سفيان ومعاوية أسلما في فتح مكة سنة ثمان<sup>(77)</sup>، وقال الذهبي في ترجمة عكرمة بن عمار في سير أعلام النبلاء: «قد ساق له مسلم في الأصول حديثًا منكرًا، وهو الذي يرويه عن سماك الحنفي عن ابن عباس في الأمور الثلاثة التي التمسها أبو سفيان من النبي ﷺ»<sup>(78)</sup>.

وقال ابن القيم - بعد أن ذكر مخالفة الحديث للثابت الذي جرى مجرى التواتر في تزوج النبي ﷺ أم حبيبة، وهي بأرض الحبشة، وذكر أجوبة العلماء على هذا الحديث -: «وبالجملة فهذه الوجوه وأمثالها مما يعلم بطلانها واستكراهها وغيثاتها، ولا تفيد الناظر فيها علمًا، بل النظر فيها والتعرض لإبطائها من منارات العلم، والله تعالى أعلم بالصواب، فالصواب أن الحديث غير محفوظ، بل وقع فيه تخليط. والله أعلم»<sup>(79)</sup>، وقد ردّ

(80) كلام ابن الصلاح نقله عنه النووي في شرحه على صحيح مسلم (63/16).

(81) توضيح الأفكار شرح تنقيح الأنظار لابن الأمير الصنعاني (122/1).

(82) صحيح مسلم (891/2).

(83) صحيح مسلم (950/2).

(77) كشف المشكل من حديث الصحيحين (2/463 - 464).

(78) سير أعلام النبلاء (7/137).

(79) جلاء الأفهام (ص252).



الوحي. انتهى<sup>(86)</sup>، وسئل الدراقطني عن هذا الحديث - كما في العلل - فلم يتكلم إلا على الإسناد فقط، ثم أورد رواية شريك للمتن كاملة، ولم يعلق عليها<sup>(87)</sup>. وشريك مختلف في توثيقه، قال الذهبي: «قال ابن معين: لا بأس به، وقال النسائي: ليس بالقوي»<sup>(88)</sup>، وقال ابن حجر: «صدوق يخطئ»<sup>(89)</sup>. ويبدو أن النظر في المتن مركب من الناحية التاريخية ومن المخالفة للرواية الآخرين مع النظر إلى حال شريك بن أبي نمر.

**المثال الخامس:** حديث بشير بن المهاجر، عن عبدالله بن بريدة، عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: (عند رأس المائة يبعث الله ﷻ ريحًا باردة طيبة، يقبض فيها روح كل مؤمن)<sup>(90)</sup>. قال ابن الجوزي: «هذا حديث

على المشهور من التاريخ، بل على روايتين مختلفتين فيجمع أو يرجح بينهما بالقرائن.

**المثال الرابع:** حديث الإسراء الذي أخرجه البخاري ومسلم من طريق شريك بن عبد الله بن أبي نمر، إلا أن مسلمًا لم يخرج المتن كاملاً لشريك، وقد أخطأ فيه شريك بن أبي نمر، فجعل الإسراء قبل البعثة، ولفظه: (سمعت أنس بن مالك يقول: ليلة أسري برسول الله ﷺ من مسجد الكعبة، أنه جاءه ثلاثة نفر قبل أن يوحى إليه، وهونائم في المسجد الحرام... إلخ)<sup>(84)</sup>، والمشهور أن الإسراء بعد البعثة، وهذا من المشهورات الزمنية لدى جمهور العلماء، وقد ذكر ذلك الخطأ عدد من العلماء منهم ابن القيم كما في زاد المعاد<sup>(85)</sup>، وقال ابن حجر: «وقوله: (قبل أن يوحى إليه) أنكرها الخطابي وابن حزم وعبد الحق والقاضي عياض والنووي، وعبارة النووي: وقع في رواية شريك - يعني: هذه - أوهام أنكرها العلماء، أحدها: قوله: (قبل أن يوحى إليه)، وهو غلط لم يوافق عليه، وأجمع العلماء أن فرض الصلاة كان ليلة الإسراء، فكيف يكون قبل

(84) صحيح البخاري (9/149)، صحيح مسلم (1/148).

(85) قال ﷺ: «وأما ما وقع في حديث شريك، أن ذلك كان قبل أن يوحى إليه فهذا مما عد من أغلاط شريك الثانية، وسوء حفظه لحديث الإسراء. وقيل: إن هذا كان إسراء المنام قبل الوحي، وأما إسراء اليقظة فبعد النبوة». زاد المعاد في هدي خير العباد (1/97).

(86) فتح الباري (13/480).

(87) علل الدراقطني (13/319).

(88) الكاشف (1/485).

(89) تقريب التهذيب (ص266).

(90) أخرجه البخاري في التاريخ الكبير، وقال: «يخالف في بعض حديثه هذا». التاريخ الكبير (2/101)، وأخرجه أيضًا الروياني في مسنده (1/87)، وابن قانع في معجم الصحابة (1/75)، والحاكم في المستدرک (4/504) وقال: «هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه»، وقال الهيثمي: «رجاله رجال الصحيح». مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (1/199). وحسن إسناده البوصيري في إتحاف الخيرة المهرة (8/41)، وقد تعقب السيوطي ابن الجوزي، فقال في اللالئ المصنوعة (2/324-325): «الحديث صحيح...، وصححه - أيضًا -»

عبد الجبار هادي عبد الله المراني: تقوية الحديث أو تضعيفه بموافقة الواقع أو مخالفته

حدثنا أبو سعيد بن يحيى بن سعيد القطان، حدثنا عمرو بن محمد العنقزي، حدثنا أسباط بن نصر، عن السدي، عن أبي سعيد الأزدي - وكان قارئ الأزد - عن أبي الكنود، عن خباب في قول الله ﷻ: ﴿ وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ ﴾ (الأنعام: 52). قال: جاء الأقرع بن حابس التميمي وعيينة بن حصن الفزاري، فوجدوا رسول الله ﷺ مع صهيب وبلال وعمار وخباب قاعدًا في ناس من الضعفاء من المؤمنين، فلما رأوهم حول النبي ﷺ حقروهم، فأتوه فخلوا به، وقالوا: إنا نريد أن تجعل لنا منك مجلسًا تعرف لنا به العرب فضلنا؛ فإن وفود العرب تأتيك فنستحيي أن ترانا العرب مع هذه الأعبد، فإذا نحن جئناك فأقمهم عننا، فإذا نحن فرغنا فاقعد معهم إن شئت. قال: (نعم). قالوا: فاكتب لنا عليك كتابًا، قال: فدعا بالصحيفة ودعا عليًا ليكتب، ونحن قعود في ناحية، فنزل جبريل فقال: ﴿ وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ ۗ مَا عَلَيْكَ مِنْ حِسَابِهِمْ مِنْ شَيْءٍ وَمَا مِنْ حِسَابِكَ عَلَيْهِمْ مِنْ شَيْءٍ فَتَطْرُدَهُمْ فَتَكُونَ مِنَ الظَّالِمِينَ ﴾ (الأنعام: 52) فرمى رسول الله ﷺ بالصحيفة، ثم دعانا فأتيناه. ورواه ابن جرير، من حديث أسباط، به. وهذا حديث غريب؛ فإن هذه الآية مكية، والأقرع بن حابس وعيينة إنما أسلما بعد الهجرة بدره<sup>(92)</sup>.

(92) تفسير القرآن العظيم (3/260).

باطل، يكذبه الوجود، وفيه بشير بن المهاجر، قال أحمد بن حنبل: منكر الحديث يجيء بالعجائب، وقال أبو حاتم الرازي: لا يحتاج به<sup>(91)</sup>.

فالعلة مركبة من النظر في الإسناد والمتن.

المثال السادس: قال ابن كثير: «وقال ابن أبي حاتم:

=المقدسي، وأورده في المختارة... قال الحاكم: صحيح الإسناد، وأقره الذهبي في تلخيصه، وهذه المائة قرب الساعة، وظن أنها المائة الأولى من الهجرة، وليس كذلك، وقد ورد ذكر هذا الريح من حديث عبد الله بن عمر وعائشة والنواس بن سمعان والثلاثة عند مسلم في صحيحه. ومن حديث أبي هريرة أخرجه الحاكم وعياش بن أبي ربيعة أخرجه الطبراني، والحاكم وحذيفة بن أسيد أخرجه الطبراني عن ابن مسعود موقوفًا أخرجه الحاكم وكلها صحاح. والله أعلم، وبشير بن المهاجر وثقه ابن معين وغيره، وقال النسائي: ليس به بأس. ميزان الاعتدال (2/43).

ولعل إطلاق ذكر المائة في حديث بشير بن المهاجر، هو ما جعل ابن الجوزي يردّه، وكذا ابن القيم كما في المنار المنيف (ص110)، وهو - أيضًا - ما أشار إليه البخاري بقوله «يخالف في بعض حديثه هذا»، أما إرسال الريح في آخر الزمان فهو ثابت كما ذكر السيوطي، وأحاديثه وردت عن جماعة من الصحابة، منهم عبد الله بن عمرو كما في مسلم (4/2258)، وعائشة كما في مسلم أيضًا (4/2230)، والنواس بن سمعان كما في مسلم كذلك (4/2250)، على أن البوصيري بؤب لحديث بشير بن المهاجر هذا بما يفهم منه ما فسره به ابن الجوزي، حيث قال في إتحاف الخيرة (8/41): «باب البيان بأنه لا يبقى أحد من الصحابة بعد المائة من الهجرة».

(91) الموضوعات (3/465).

مدتهم اثنتين وتسعين سنة، وذلك أزيد من ألف شهر، فإن الألف شهر عبارة عن ثلاث وثمانين سنة وأربعة أشهر، وكان القاسم بن الفضل أسقط من مدتهم أيام ابن الزبير، وعلى هذا فتقارب ما قاله الصحة في الحساب، والله أعلم، ومما يدل على ضعف هذا الحديث أنه سيق لزم دولة بني أمية، ولو أريد ذلك لم يكن بهذا السياق؛ فإن تفضيل ليلة القدر على أيامهم لا يدل على ذم أيامهم، فإن ليلة القدر شريفة جداً، والسورة الكريمة إنما جاءت لمدح ليلة القدر، فكيف تمدح بتفضيلها على أيام بني أمية التي هي مذمومة بمقتضى هذا الحديث، وهل هذا إلا كما قال القائل:

ألم تر أن السيفَ ينقص قدره

إذا قيل إن السيف أمضى من العصا  
وقال آخر:

إذا أنت فضلت امرأً ذا براعةٍ

على ناقصٍ كان المديحُ من النقص  
ثم الذي يفهم من ولاية الألف شهر المذكورة في الآية هي أيام بني أمية، والسورة مكية، فكيف يحال على ألف شهر هي دولة بني أمية، ولا يدل عليها لفظ الآية ولا معناها؟! والمنبر إنما صنع بالمدينة بعد مدة من الهجرة، فهذا كله مما يدل على ضعف هذا الحديث ونكارتة، والله أعلم<sup>(93)</sup>.

(93) تفسير القرآن العظيم (8/442).

المثال السابع: ذكر الحافظ ابن كثير حديث يوسف بن سعد، قال: قام رجل إلى الحسن بن علي بعد ما بايع معاوية، فقال: سَوَدتَّ وجوهَ المؤمنين، أو يا مسود وجوه المؤمنين - فقال: لا تَوَنَّبني، رحمك الله؛ فإن النبي ﷺ أَرى بني أمية على منبره، فسأه ذلك، فنزلت: ﴿ إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ ﴾ (الكوثر:1) يا محمد، يعني: نهرًا في الجنة، ونزلت: ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ ﴾ وَمَا أَدْرَاكَ مَا لَيْلَةُ الْقَدْرِ ﴿ لَيْلَةُ الْقَدْرِ خَيْرٌ مِّنْ أَلْفِ شَهْرٍ ﴾ (القدر:1-3) يملكها بعدك بنو أمية يا محمد. قال القاسم: فعددنا فإذا هي ألف شهر، لا تزيد يومًا، ولا تنقص يومًا. ثم قال الحافظ ابن كثير: «ثم هذا الحديث على كل تقدير منكر جداً، قال شيخنا الإمام الحافظ الحجة أبو الحجاج المزي: هو حديث منكر. قلت: وقول القاسم بن الفضل الحداني: إنه حسب مدة بني أمية فوجدها ألف شهر لا تزيد يومًا ولا تنقص، ليس بصحيح؛ فإن معاوية بن أبي سفيان ﷺ استقل بالملك حين سلم إليه الحسن بن علي الإمرة سنة أربعين، واجتمعت البيعة لمعاوية، وسمي ذلك عام الجماعة، ثم استمروا فيها متتابعين بالشام وغيرها، لم تخرج عنهم إلا مدة دولة عبد الله بن الزبير في الحرمين والأهواز وبعض البلاد قريباً من تسع سنين، لكن لم تزل يدهم عن الإمرة بالكلية، بل عن بعض البلاد، إلى أن استلبهم بنو العباس الخلافة في سنة اثنتين وثلاثين ومائة، فيكون مجموع

لأهميته، قال رحمه الله: «مسروق بن عبد الرحمن أحد أئمة التابعين وكبارهم، ذكر إبراهيم الحربي أنه صلى خلف أبي بكر الصديق رضي الله عنه وقال ابن المديني: سمعت عبد الرحمن - يعني: ابن مهدي - ينكر ذلك، وقال: لم يقل هذا إلا هشام. قلت: فيكون روايته عن أبي بكر مرسله، وقد وقع في صحيح البخاري موضع عجيب، وهو أنه روى في موضعين من طريق محمد بن فضيل وأبي عوانة، كلاهما عن معين عن أبي وائل عن مسروق قال: حدثتني أم رومان أم عائشة رضي الله عنها فذكر حديث الإفك مختصراً، وفيه مخالفة كثيرة للكيفية التي رواها الزهري، وجاء في رواية خارج الصحيح من طريق ابن فضيل أيضاً، قال مسروق: سألت أم رومان عن حديث الإفك، فحدثتني، وذكر القصة. قال إبراهيم الحربي: كان يسألها، وله خمس عشرة سنة، ومات مسروق وله ثمان وسبعون سنة، وأم رومان أقدم من كل من حدث عنه مسروق، قال الحافظ أبو بكر الخطيب: العجب كيف خفي هذا على إبراهيم الحربي! وأم رومان ماتت على عهد النبي صلى الله عليه وسلم سنة ست من الهجرة في ذي الحجة، أرّخه أبو حسان الزيايدي، وإبراهيم الحربي أيضاً، وروى حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن القاسم بن محمد عن عائشة أو أم سلمة قالت: لما دفنت أم رومان، قال النبي صلى الله عليه وسلم: (من سرّه أن ينظر إلى امرأة من الحور العين فلينظر إلى هذه)، قال: فلو كان مسروق سائلها، أو

وذكر نحو هذا الكلام في كتابه البداية والنهاية، ثم قال: «هذا يقتضي دخول دولة عمر بن عبد العزيز في حساب بني أمية، ومقتضى ما ذكره أن تكون دولته مدمومة، وهذا لا يقوله أحد من أئمة الإسلام، وإنهم مصرحون بأنه أحد الخلفاء الراشدين حتى قرنوا أيامه تابعة لأيام الأربعة، وحتى اختلفوا في أيهما أفضل، هو أم معاوية بن أبي سفيان أحد الصحابة؟ وقد قال أحمد بن حنبل: لا أرى قول أحد من التابعين حجة إلا قول عمر بن عبد العزيز، فإذا علم هذا، فإن أخرج أيامه من حسابه انخرم حسابه، وإن أدخلها فيه مدمومة خالف الأئمة، وهذا ما لا محيد عنه، وكل هذا مما يدل على نكارة هذا الحديث. والله أعلم»<sup>(94)</sup>.

المثال الثامن: ما أخرجه البخاري، قال: «حدثنا موسى بن إسماعيل، حدثنا أبو عوانة، عن حصين، عن أبي وائل حدثهم مسروق بن الأجدع، حدثتني أم رومان، وهي أم عائشة رضي الله عنها... إلخ حديث الإفك»، وقد استنكر الخطيب البغدادي تصريح مسروق بن الأجدع بالتحديث عن أم رومان في هذا الحديث؛ لأنها ماتت في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وتبع الخطيب الحافظ العلالي، وتكلم عن أن رواية مسروق الأجدع عنها مرسله، وقد رأيت هنا أن أنقل كلامه من غير اختصار؛

(94) البداية والنهاية (9/ 273-274).

في أقصى غرب العالم آنذاك في بلاد الأندلس، حتى لو كانا في عصر واحد، وقد توفيا في سنة واحدة (سنة 463هـ). وقد اعترض الحافظان ابن القيم<sup>(97)</sup> وابن حجر عليهما، قال ابن حجر: «وتبعه [أي: ابن عبد البر] القاضي عياض، وتبعهما جماعة من المتأخرين المقلدين للخطيب وغيره، وعندني أن الذي وقع في الصحيح هو الصواب والراجح؛ وذلك أن مستند هؤلاء في انقطاع هذا الحديث إنما هو ما روي عن علي بن زيد بن جدعان، وهو ضعيف، أن أم رومان ماتت سنة ست، وأن النبي ﷺ حضر دفنها، وقد نبه البخاري في تاريخه الأوسط والصغير على أنها رواية ضعيفة، وحديث مسروق أسند، أي: أصح إسنادًا، وهو كما قال، وقد جزم إبراهيم الحربي الحافظ بأن مسروقًا إنما سمع من أم رومان في خلافة عمر، وقال أبو نعيم الأصفهاني: عاشت أم رومان بعد النبي ﷺ دهرًا. قلت: ومما يدل على ضعف رواية علي بن زيد بن جدعان ما ثبت في الصحيح من رواية أبي عثمان النهدي عن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق ﷺ أن أصحاب الصفة كانوا ناسًا فقراء، فذكر الحديث في قصة أضياف أبي بكر، وفيه قال: قال عبد الرحمن: إنما هو أنا وأمي وامرأتي وخادم بيتنا الحديث. وأم عبد الرحمن هي أم رومان؛ لأنه شقيق عائشة، وعبد الرحمن إنما أسلم

سمع منها لكان صحابيًا، وقد قال محمد بن سعد: توفي مسروق سنة ثلاث وستين، وذكر الفضل بن عمرو أن عمره حين مات ثلاث وستون، فيكون له عند وفاة أم رومان ست سنين. قلتُ: وأيضًا فمسروق ولد باليمن، ولم يقدم المدينة إلا بعد وفاة النبي ﷺ إما في خلافة أبي بكر أو بعدها، وقد روى الإمام أحمد حديث مسروق في الإفك هذا من طريق علي بن عاصم وأبي جعفر الفزاري عن حصين عن أبي وائل عن أم رومان، لم يقولا فيه: حدثني، ولا سمعت. ورواه أبو سعيد الأشج عن محمد ابن فضيل فقال فيه: عن مسروق قال: سئلت أم رومان، وهي أم عائشة، فذكرت القصة، قال الخطيب: وهذا أشبه مما رواه البخاري، ولعل التصريح بالسماع جاء فيه من حصين؛ فإنه اختلط في آخر عمره. قلت: وهذه فائدة جليلة نبه عليها الحافظ الخطيب ﷺ وحاصلها أن الحديث الذي أخرجه البخاري مرسل، وخفي ذلك على الإمام البخاري. والله أعلم<sup>(95)</sup>، وكذلك قال ابن عبد البر: إن رواية مسروق عند أم رومان مرسل<sup>(96)</sup>. وقد اتفق الإمامان الكبيران: الخطيب، وابن عبد البر، على هذا المعنى التاريخي، مع استبعاد اطلاع أحدهما على كلام الآخر؛ لأنهما في مكانين بعيدين جدًا؛ فالخطيب في الشرق (بغداد)، وابن عبد البر

(95) جامع التحصيل في أحكام المراسيل (1/177).

(96) فتح الباري (1/373).

(97) زاد المعاد (3/239).

والحق: أنهم استعملوا القرائن التاريخية إضافة إلى قرينة اختلاف الرواة، سواءً رجحنا هذا القول، أو هذا القول.

المطلب الثاني: توهم مخالفة الحديث للواقع:

يختلف العلماء - فضلاً عن غيرهم - في فهم النصوص، وقد يفوت بعضهم الصواب في ذلك، ومن ذلك ما حصل للحافظ ابن حبان رحمته الله فقد ساق حديث أنس بن مالك، في النهي عن الوصال، وفيه قول النبي ﷺ: «إني لست كأحدكم، إني أطعم وأسقي»<sup>(101)</sup>، ثم قال رحمته الله: «هذا الخبر دليل على أن الأخبار التي فيها ذكر وضع النبي ﷺ الحجر على بطنه هي كلها أباطيل، وإنما معناها الحُجْر لا الحجر، والحُجْرُ طرف الإزار، إذ الله - جل وعلا - كان يطعم رسول الله ﷺ ويسقيه إذا واصل، فكيف يتركه جائعاً مع عدم الوصال حتى يحتاج إلى شد حجر على بطنه، وما يغني الحجر عن الجوع؟!»<sup>(102)</sup>، وقد قال جمهور أهل العلم في قوله ﷺ: «أطعم وأسقي»: هو مجاز عن لازم الطعام والشراب وهو القوة، فكأنه قال: يعطيني قوة الأكل والشارب، يفيض علي ما يسد مسد الطعام والشراب، ويقوى على أنواع الطاعة من غير ضعف في القوة، ولا كلال في

بعد سنة ست، وقد ذكر الزبير بن بكار من طريق ابن عيينة عن علي بن زيد أن إسلام عبد الرحمن كان قبل الفتح، وكان الفتح في رمضان سنة ثمان، فبان ضعف ما قال علي بن زيد في تقييد وفاة أم رومان، مع ما اشتهر من سوء حفظه في غير ذلك، فكيف تعل به الروايات الصحيحة المعتمدة. والله أعلم»<sup>(98)</sup>. ومما يؤيد قول ابن حجر في تأخر وفاة أم رومان قول أبي نعيم الأصبهاني في ترجمة أم رومان: «قيل: إنها توفيت في عهد النبي ﷺ وهو وهم»<sup>(99)</sup>.

والشاهد هنا: أن الحفاظ ناقشوا المسألة مناقشة تاريخية؛ فمنهم من جعل وفاة أم رومان في عهد رسول الله ﷺ ثابتاً تاريخياً، واستغربوا تحديدها لمسروق، ومنهم من رجح أنها توفيت بعد ذلك، وضعموا أنها توفيت قبل ذلك، والحقيقة هنا أنهم لم يعلوا الحديث بالكلية، ولكن قول العلاءي: إن حديث مسروق «فيه مخالفة كثيرة للكيفية التي رواها الزهري» للحديث، إشارة فيها تردد في قبول مخالفته لحديث الزهري عند المقارنة، وقد اعترض الدكتور حافظ الحكمي على إيراد الدكتور الدميني لهذا الحديث مرجحاً صحة سماع مسروق من أم رومان، وأن الترجيح في ذلك على الإسناد وقوة رجاله<sup>(100)</sup>.

=ونقد (ص 94) وما بعدها.

(101) أخرجه البخاري في صحيحه (37/3).

(102) صحيح ابن حبان (8/344).

(98) فتح الباري (1/373).

(99) معرفة الصحابة، لأبي نعيم (6/3498).

(100) آراء لبعض المعاصرين حول منهج المحدثين في النقد «عرض»

على بطنه؟! ثم قال: وماذا يغني الحجر من الجوع؟! ثم ادعى أن ذلك تصحيف ممن رواه، وإنما هي الحُجَز - بالزاي - جمع حجرة. وقد أكثر الناس من الردّ عليه في جميع ذلك، وأبلغ ما يرد عليه به أنه أخرج في صحيحه من حديث ابن عباس، قال: خرج النبي ﷺ بالهجرة، فرأى أبا بكر وعمر، فقال: (ما أخرجكما؟)، قالوا: ما أخرجنا إلا الجوع، فقال: (وأنا - والذي نفسي بيده - ما أخرجني إلا الجوع) الحديث. فهذا الحديث يرد ما تمسك به، وأما قوله: وما يغني الحجر من الجوع؟! فجوابه أنه يقيم الصلب؛ لأنّ البطن إذا خلا ربما ضعف صاحبه عن القيام؛ لانشاء بطنه عليه، فإذا ربط عليه الحجر اشتد، وقوي صاحبه على القيام<sup>(106)</sup>.

**المطلب الثالث: تنمات مهمة حول تضعيف الحديث بالواقع:**

**التتمة الأولى: تضعيف الحديث بمخالفة الواقع** هو إحدى الصور التي تذكر في نقد المتون، لكن من الجدير ذكره أن أكثر انتقادات المتون كان معها شيء من الضعف في الأسانيد، ما عدا انتقادات الصحابة؛ مما يدل على أنّ تضعيف الحديث بالواقع يحتاج إلى شيء يساعده من الإسناد نفسه في الغالب، فهذا مع ذلك، يقول العلامة المعلمي: «لا تكاد تجد حديثاً بينّ البطلان إلا وجدت في

الإحساس، أو المعنى: أن الله يخلق فيه من الشبع والري ما يغنيه عن الطعام والشراب، فلا يحس بجوع ولا عطش<sup>(103)</sup>، وأما ما قاله ابن حبان فقد رده العلماء، قال الذهبي: «قرأت بخط الحافظ الضياء في جزء علّقه مأخذ على كتاب ابن حبان، فقال في حديث أنس في الوصال: فيه دليل على أن الأخبار التي فيها وضع الحجر على بطنه من الجوع كلها بواطيل، وإنما معناها الحجز، وهو طرف الرداء؛ إذ الله يطعم رسوله، وما يغني الحجر من الجوع. قلت: فقد ساق في كتابه حديث ابن عباس في خروج أبي بكر وعمر من الجوع، فلقيا النبي ﷺ فأخبراه. فقال: (أخرجني الذي أخرجكما)، فدل على أنه كان يطعم، ويسقى في الوصال خاصة<sup>(104)</sup>، وقال العراقي: «وما ذكره ابن حبان في ذلك مردود، وهو تصحيف وغير معروف في الرواية، وبعض ألفاظ الحديث صريحة في الرد عليه، وقد ردّ عليه في ذلك غير واحد<sup>(105)</sup>، وقال ابن حجر: «قلت: وتمسك ابن حبان بظاهر الحال، فاستدل بهذا الحديث على تضعيف الأحاديث الواردة بأنه ﷺ كان يجوع، ويشدّ الحجر على بطنه من الجوع، قال: لأن الله - تعالى - كان يطعم رسوله، ويسقيه إذا واصل، فكيف يتركه جائعاً حتى يحتاج إلى شدّ الحجر

(103) فتح الباري (4/207-208).

(104) سير أعلام النبلاء (16/98).

(105) طرح التثريب في شرح التقریب (4/133).

(106) فتح الباري (4/208).

ذلك في بداية البحث تحت عنوان: تمهيد في ضوابط تحقق انطباق الحديث على الواقع (فهم معنى الحديث، وعلاقته بالواقع جيداً)، وذكرت هنالك ثلاثة ضوابط أساسية يمكن للقارئ الرجوع إليها.

التتمة الثالثة: التأكد من أنّ المخالفة حقيقية من حيث المعنى، وأنه ليس فهماً خاصاً بصاحب دعوى المخالفة، وفي المثال الذي سقناه آنفاً عن ابن حبان في المطلب الثاني من هذا البحث ما يبين أن المخالفة لا تعدو أن تكون فهماً لصاحبها، بل قد تكون متوهمة، وهذا يضيق الدائرة على من يريدون أن يفرضوا أفهامهم للنصوص، ويحملوها دعاواهم، وكل يوم يظهر لنا شخصٌ يدعي مخالفة حديثٍ ما للواقع أو العلم!

\*\*\*

الخاتمة

(النتائج والتوصيات)

أولاً: النتائج:

للقرائن غير الإسنادية أثرٌ في النظر إلى الحديث صحة وضعفاً؛ ولأنّ الأفهام تختلف فيها كثيراً لا بد من ضبط استعمالها، لا سيما مع قلة الأمثلة في عمل النقاد؛ وذلك أنهم، وإن كانوا ينظرون إلى المعنى دائماً فإنهم عبروا عن التعليل بالإسناد - في الغالب - لكونه معياراً منضبطاً. والواقع هو أحد هذه القرائن غير الإسنادية، والمقصود به في مصطلح البحث: «أنه ما رآه الناس في

سنده واحداً أو اثنين أو جماعة قد جرحهم الأئمة، والأئمة كثيراً ما يجرحون الراوي بخبر واحد منكر جاء به، فضلاً عن خبرين أو أكثر، ويقولون للخبر الذين تمتنع صحته أو تبعده: منكر أو باطل، وتجد ذلك كثيراً في تراجم الضعفاء، وكتب العلل والموضوعات، والمتشبهون لا يوثقون الراوي حتى يستعرضوا حديثه وينقدوه حديثاً حديثاً»<sup>(107)</sup>. وقد رأينا ذلك في مبحث تضعيف الحديث بالواقع، وفي الأمثلة التي سقناها فيه، وهذا الأمر بهذه الكيفية له دلالة بالغة الأهمية، وهي: أنه لا ينبغي المجازفة بنقد المتن بمخالفة الواقع حتى ينظر في الإسناد، ومن القليل جداً أن يوجد خلل في المتن، ولا يوجد معه خللٌ في الإسناد، وأنه لا يستقل الناقد بنقد متن الحديث من دون قرينة إسنادية للعللة إلا في حدود ضيقة.

ومن خلال ممارسة الأئمة النقاد الطويلة وجدوا أن الإسناد معيار منضبط للتعليل؛ ولهذا كان التعليل به، حتى لو استنكروا شيئاً في المتن؛ فإنهم يتطلبون له علة من الإسناد نفسه كما أفاده العلامة المعلمي<sup>(108)</sup>.

التتمة الثانية: لا بد من التحقق من معنى الحديث وفهمه جيداً، حتى يتم الانتقال إلى الخطوة التي تليها، وهي التأكد من مطابقة الواقع أو مخالفته، وقد ناقشت

(107) الأنوار الكاشفة (ص 6، 7).

(108) أوردنا كلامه في تمهيد المبحث الثالث.



حياتهم من وقائع وأحداث، أو ما ثبت لديهم بالتجربة غير المبنية على البحث العلمي على أصوله». وقبل عرض الحديث على الواقع لا بد من فهم الحديث وعلاقته بالواقع جيداً، ولذلك ثلاثة ضوابط رئيسة:

الضابط الأول: أن يكون الواقع الذي يطابق الحديث غير متعدد الاحتمالات، بل ينطبق عليه انطباقاً واضحاً لا لبس فيه.

الضابط الثاني: ألا يكون قد حدث مثله في التاريخ بعد رسول الله ﷺ فإن حصل ذلك، فإن الواقع الحاضر ليس بأولى من الواقع الماضي في إنزال الحديث عليه، وكذلك إذا احتل وقوعه في المستقبل فلا ينبغي إنزال الحديث على الواقعة الحاضرة.

الضابط الثالث: لا يعني ترتيب الأحداث في الأحاديث تعاقبها المباشر في الزمن، حيث يظنّ بعض الناس أنه ما دام وقع الحدّث الأول في الحديث فإن الحدّث الآخر يعقبه مباشرة، فينزل الحديث على ما يراه هو، والأمّر ليس كذلك، ولا علاقة له بحسابه الزمني.

وفي تقوية الحديث الضعيف بالواقع: لم يكن النقاد يقوون الأحاديث بذلك إلا نادراً جداً، وفي حدود ضيقة جداً؛ وذلك عندما تكون المعرفة التي تضمنها الخبر خاصة بالرسول ﷺ ولا يمكن أن تأتي إلا من جهته، وأيضاً يكون الضعف قريباً جداً، وتكون قرائن

وأدلة القبول والرد متقاربة في القوة. هذا إضافة إلى إعمال الضوابط الأخرى في فهم النص، والتأكد من انطباقه على الواقع جيداً. ومع هذا فالتقوية هي للمعنى، وليست للفظ الحديث نفسه.

وفي تضعيف الحديث بالواقع: إذا حصل التأكد من مخالفته للواقع بضوابطه التي أشرنا إليها، فإن المخالفة مؤثرة في صحة الحديث، وقد عمل بذلك النقاد المتقدمون، كالترمذي، والمتأخرون، كالذهبي وابن القيم والعلائي وابن كثير.

ومن المهم التنبيه: على ثلاث قضايا: وهي التأكد من فهم الحديث جيداً، والتأكد من مخالفته للواقع، والتأكد من الإسناد نفسه؛ إذ الغالب أنه ما من علة في المتن إلا ولها ما يؤكد لها من تعليل في الإسناد. ثانياً: التوصيات:

1- الحث على مزيد بحث في القرائن غير الإسنادية، سواء كانت في التصحيح أم في التعليل.  
2- إعادة النظر في الأبحاث التي توهم أصحابها مخالفة الأحاديث للوقائع أو تأييدها لها، والتأكد منها في ضوء الضوابط المذكورة في البحث.

\*\*\*

عبد الجبار هادي عبد الله المرّاني: تقوية الحديث أو تضعيفه بموافقة الواقع أو مخالفته

دار الوطن، 1417هـ.

الأنوار الكاشفة لما في كتاب أضواء على السنة من الزلل والتضليل  
والمجازفة. المعلمي، عبد الرحمن بن يحيى بن علي البيهقي،  
د.ط، بيروت: المطبعة السلفية ومكاتبها - عالم الكتب،  
1406هـ - 1986م.

البداية والنهاية. ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر. تحقيق:  
عبدالله بن عبد المحسن التركي، ط1، القاهرة: دار هجر  
للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، 1418هـ -  
1997م.

البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير.  
ابن الملقن، سراج الدين عمر بن علي. تحقيق: مصطفى  
أبو الغيط وآخرين، ط1، الرياض: دار الهجرة للنشر  
والتوزيع، 1425هـ - 2004م.

التاريخ الكبير. البخاري، محمد بن إسماعيل. تحقيق: السيد هاشم  
الندوي، د.ط، بيروت: دار الفكر، د.ت.

تاريخ بغداد. الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي. دراسة  
وتحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، ط1، بيروت: دار  
الكتب العلمية، 1417هـ.

تاريخ دمشق. ابن عساكر، أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله.  
تحقيق: عمرو بن غرامة العمروي، د.ط، بيروت: دار  
الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، 1415هـ - 1995م.

التدوين في أخبار قزوين. الرافعي، أبو القاسم عبد الكريم بن  
محمد. تحقيق: عزيز الله العطاردي، د.ط، بيروت: دار  
الكتب العلمية، 1408هـ - 1987م.

تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة. ابن حجر العسقلاني،  
أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر.  
تحقيق: د. إكرام الله إمداد الحق، ط1، بيروت: دار

## قائمة المصادر والمراجع

إنحاف الجماعة بما جاء في الفتن والملاحم وأشراف الساعة.  
التوحيدي، حمود بن عبد الله. ط2، الرياض: دار الصميعة  
للنشر والتوزيع، 1414هـ.

إنحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة. البوصيري، شهاب  
الدين أحمد بن أبي بكر. تحقيق: دار المشكاة للبحث  
العلمي، ط1، الرياض: دار الوطن للنشر، 1420هـ -  
1999م.

آثار الشيخ عبد الرحمن بن يحيى المعلمي البيهقي. اعتنى به: مجموعة  
من الباحثين، منهم: المدير العلمي للمشروع علي بن محمد  
العمران، ط1، مكة - الرياض: دار عالم الفوائد للنشر  
والتوزيع، 1434هـ.

الأدب المفرد. البخاري، محمد بن إسماعيل. تحقيق: محمد فؤاد  
عبد الباقي، ط3، بيروت: دار البشائر الإسلامية،  
1409هـ - 1989م.

آراء لبعض المعاصرين حول منهج النقد عند المحدثين - عرض  
ونقد - . الحكمي، د. حافظ، د.ط، د.م: طبعة خاصة على  
نفقة وقف الشيخ إبراهيم حمد الوقيصي، (رقم الإيداع  
الرياض - 1433هـ).

أسنى المطالب في أحاديث مختلفة المراتب. درويش الحوت،  
أبو عبد الرحمن محمد بن محمد. تحقيق: مصطفى عبد القادر  
عطا، ط1، بيروت: دار الكتب العلمية، 1418هـ -  
1997م.

الأعلام. الزركلي، خير الدين بن محمود. ط5، بيروت: دار العلم  
للملايين، 1980م.

الإفصاح عن معاني الصحاح. ابن هبيرة، أبو المظفر يحيى بن هبيرة  
الذهلي الشيباني. تحقيق: فؤاد عبد المنعم، د.ط، الرياض:

- البشائر، 1996م. ط1، حيدر آباد الدكن - الهند: دار إحياء التراث العربي - بيروت، 1371هـ-1952م.
- تفسير القرآن العظيم. ابن كثير، عماد الدين أبو الفداء إسماعيل بن كثير. تحقيق: سامي بن محمد سلامة، ط2، الرياض: دار طيبة للنشر والتوزيع، 1420هـ-1999م.
- تقريب التهذيب. ابن حجر العسقلاني، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر. تحقيق: محمد عوامة، ط1، سوريا: دار الرشيد، 1406-1986م.
- التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير. ابن حجر العسقلاني، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر. ط1، بيروت: دار الكتب العلمية، 1419هـ-1989م.
- تهذيب الكمال في أسماء الرجال. المزي، أبو الحجاج يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف القضاعي الكلبي. تحقيق: د. بشار عواد معروف، ط1، بيروت: مؤسسة الرسالة، 1400هـ-1980م.
- توضيح الأفكار شرح تنقيح الأنظار. ابن الأمير الصنعاني، محمد بن إسماعيل. تحقيق: صلاح عويضة، ط1، بيروت: دار الكتب العلمية، 1417هـ.
- التيسير بشرح الجامع الصغير. المناوي، زين الدين محمد عبدالرؤوف. ط3، الرياض: مكتبة الإمام الشافعي، 1408هـ-1988م.
- جامع الأصول في أحاديث الرسول. ابن الأثير، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري. تحقيق: عبد القادر الأرناؤوط، ط1، القاهرة: مكتبة الحلواني، 1972م.
- جامع التحصيل في أحكام المراسيل. العلائي، صلاح الدين أبو سعيد خليل بن كيكلدي بن عبد الله الدمشقي. تحقيق: حمدي السلفي، ط2، بيروت: عالم الكتب، 1407هـ.
- الجرح والتعديل. ابن أبي حاتم، عبد الرحمن بن محمد بن إدريس - ط1، حيدر آباد الدكن - الهند: دار إحياء التراث العربي - بيروت، 1371هـ-1952م.
- جلاء الأفهام في فضل الصلاة على محمد خير الأنام. ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر بن أيوب. تحقيق: شعيب الأرناؤوط، عبد القادر الأرناؤوط، ط2، الكويت: دار العروبة، 1407-1987م.
- الرسالة. الشافعي، محمد بن إدريس. تحقيق: أحمد شاکر، ط1، مصر: مكتبة الحلبي، 1358هـ-1940م.
- زاد المعاد في هدي خير العباد. ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر بن أيوب. تحقيق وتعليق: شعيب، وعبد القادر الأرناؤوط، ط27، بيروت: مؤسسة الرسالة، 1415هـ-1994م.
- سلسلة الأحاديث الضعيفة. الألباني، محمد ناصر الدين. ط1، الرياض: دار المعارف، 1412هـ-1992م.
- سنن الترمذي. الترمذي، أبو عيسى محمد بن عيسى بن سؤرة. تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر وآخرين، ط2، مصر: مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، 1395هـ-1975م.
- سنن الدارقطني. الدارقطني، أبو الحسن علي بن عمر. تحقيق: شعيب الأرناؤوط وآخرين، ط1، بيروت: مؤسسة الرسالة، 1424هـ-2004م.
- سنن النسائي. النسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني. تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، ط2، حلب: مكتب المطبوعات الإسلامية، 1986م.
- سير أعلام النبلاء. الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز. تحقيق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط، ط3، بيروت: مؤسسة الرسالة، 1405هـ.

عبد الجبار هادي عبد الله المراني: تقوية الحديث أو تضعيفه بموافقة الواقع أو مخالفته

- شرح ألفية العراقي. العراقي، زين الدين عبد الرحيم بن الحسين. تحقيق: عبد اللطيف المميم، وماهر ياسين الفحل، ط1، بيروت: دار الكتب العلمية، 1423هـ - 2002م.
- شرح صحيح مسلم. النووي، محيي الدين يحيى بن شرف. ط2، بيروت: دار إحياء التراث العربي، 1392م.
- شرح علل الترمذي. ابن رجب الحنبلي، زين الدين عبد الرحمن بن رجب. تحقيق: د. همام عبد الرحيم سعيد، ط1، الزرقاء الأردن: مكتبة المنار، 1407هـ - 1987م.
- شعب الإيمان. البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين. تحقيق: د. عبد العلي عبد الحميد حامد، ط1، الرياض: مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، 1423هـ - 2003م.
- صحيح ابن حبان. ابن حبان، أبو حاتم البستي، محمد بن حبان، التميمي. تحقيق: شعيب الأرنؤوط، ط2، بيروت: مؤسسة الرسالة، 1414هـ - 1993م.
- صحيح البخاري. البخاري، محمد بن إسماعيل. تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، ط1، بيروت: دار طوق النجاة، 1422هـ.
- صحيح مسلم. مسلم، ابن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري. تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، د. ط، بيروت: دار إحياء التراث العربي، د. ت.
- ضعيف الجامع الصغير. الألباني، محمد ناصر الدين، أشرف على طبعه: زهير الشاويش، د. ط، بيروت: المكتب الإسلامي، د. ت.
- الطب. أبو نعيم الأصبهاني، أحمد بن عبد الله. تحقيق: مصطفى خضر دونمزر التركي، ط1، بيروت: دار ابن حزم، 2006م.
- طرح الثريب في شرح التقريب. العراقي، أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم، وابنه ولي الدين أبو زرعة أحمد بن عبد الرحيم بن الحسين العراقي. د. ط، مصر: الطبعة المصرية القديمة، د. ت.
- علل الدراقطني. الدراقطني، أبو الحسن علي بن عمر. تحقيق وتخرىج: محفوظ الرحمن زين الله السلفي، ط1، الرياض: دار طيبة، 1405هـ - 1985م.
- العلل. ابن أبي حاتم، عبد الرحمن بن محمد بن إدريس. تحقيق: فريق من الباحثين بإشراف: د. سعد بن عبد الله الحميد، ط1، الرياض: مطابع الحميضي، 1427هـ - 2006م.
- فتح الباري شرح صحيح البخاري. ابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر، ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي، أشرف على طبعه: محب الدين الخطيب، د. ط، بيروت: دار المعرفة، 1379م.
- فيض القدير شرح الجامع الصغير. المناوي، زين الدين محمد عبدالرؤف. ط1، القاهرة: المكتبة التجارية الكبرى، 1356هـ.
- الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة. الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد. تحقيق: محمد عوامة، ط1، جدة: دار القبلة للثقافة الإسلامية، 1413هـ - 1992م.
- الكامل في ضعفاء الرجال. ابن عدي، أبو أحمد عبد الله بن عدي. تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، وعلي محمد معوض، ط1، بيروت: الكتب العلمية، 1418هـ - 1997م.
- كشف المشكل من حديث الصحيحين. ابن الجوزي، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي. تحقيق: علي حسين البواب، د. ط، الرياض: دار الوطن، د. ت.
- كنز العمال. المتقي الهندي، علي بن حسام الدين. د. ط، بيروت:

- مؤسسة الرسالة، 1989م.
- تحقيق: شعيب الأرنؤوط، وعادل مرشد، وآخرين، ط1، بيروت: مؤسسة الرسالة، 1421هـ - 2001م.
- مصنف ابن أبي شيبة. ابن أبي شيبة، أبو بكر عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان العبسي. تحقيق: كمال يوسف الحوت، ط1، الرياض: مكتبة الرشد، 1409هـ.
- المعجم الأوسط. الطبراني، أبو القاسم سليمان بن أحمد بن مطير اللخمي. تحقيق: طارق بن عوض الله بن محمد، وعبدالمحسن بن إبراهيم الحسيني، د.ط، القاهرة: دار الحرمين، د.ت.
- معجم الصحابة. ابن قانع، أبو الحسين عبد الباقي. تحقيق: صلاح بن سالم المصراقي، ط1، المدينة المنورة: مكتبة الغرباء الأثرية، 1418هـ.
- المعجم الكبير. الطبراني، أبو القاسم سليمان بن أحمد بن مطير اللخمي. تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، ط2، القاهرة: مكتبة ابن تيمية، د.ت.
- المغني عن حمل الأسفار. العراقي، زين الدين عبد الرحيم بن الحسين. ط1، بيروت: دار ابن حزم، 1426هـ - 2005م.
- المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة. السخاوي، شمس الدين محمد بن عبد الرحمن. تحقيق: محمد عثمان الخشت، ط1، بيروت: دار الكتاب العربي، 1405هـ - 1985م.
- مكارم الأخلاق. الخرائطي، أبو بكر محمد بن جعفر. تحقيق: أيمن عبد الجابر البحيري، ط1، القاهرة: دار الأفاق العربية، 1419هـ - 1999م.
- المنار المنيف في الصحيح والضعيف. ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر بن أيوب. تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، ط1، مؤسسة الرسالة، 1989م.
- اللائي المصنوعة في الأحاديث الموضوعية. السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر. تحقيق: أبي عبد الرحمن صلاح بن محمد، ط1، بيروت: دار الكتب العلمية، 1417هـ - 1996م.
- لسان الميزان. ابن حجر العسقلاني، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر. تحقيق: دائرة المعارف النظامية بالهندي، ط3، بيروت: مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، 1406هـ - 1986م.
- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد. الهيثمي، أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر. تحقيق: حسام الدين القدسي، د.ط، القاهرة: مكتبة القدسي، 1414هـ - 1994م.
- مختصر استدراك الحافظ الذهبي على مُستدرَك أبي عبد الله الحاكم. ابن الملقن، سراج الدين عمر بن علي. ط1، الرياض: دار العاصمة، 1411هـ.
- المداوي لعلل الجامع الصغير وشرحي المناوي. الغمباري، أبو الفيض أحمد بن محمد بن الصديق بن أحمد. ط1، القاهرة: دار الكتبي، 1996م.
- المستدرَك على الصحيحين. الحاكم، أبو عبد الله محمد بن عبد الله النيسابوري. تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، ط1، بيروت: دار الكتب العلمية، 1411هـ.
- مسند الروياني. الروياني، أبو بكر محمد بن هارون. تحقيق: أيمن علي أبو ياني، ط1، القاهرة: مؤسسة قرطبة، 1416هـ.
- مسند الفردوس. أبو شجاع الديلمي، شيرويه بن شهر دار. تحقيق: السعيد بن بيسوني زغلول، ط1، بيروت: دار الكتب العلمية، 1406هـ - 1986م.
- المسند. ابن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني.

عبد الجبار هادي عبد الله المرّاني: تقوية الحديث أو تضعيفه بموافقة الواقع أو مخالفته

حلب: مكتبة المطبوعات الإسلامية، 1390هـ-1970م.  
الموضوعات. ابن الجوزي، جمال الدين عبد الرحمن بن علي. تحقيق:  
عبد الرحمن محمد عثمان، ط1، المدينة المنورة: المكتبة  
السلفية، 1386هـ - 1966م.

ميزان الاعتدال في نقد الرجال. الذهبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد  
بن عثمان بن قأياز. تحقيق: علي محمد البجاوي، ط1،  
بيروت: دار المعرفة للطباعة والنشر، 1382هـ -  
1963م.

نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر. ابن حجر العسقلاني،  
أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر. تحقيق: عبد الله بن  
ضيف الله الرحيلي، ط1، الرياض: مطبعة سفير،  
1422هـ.

نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار. الشوكاني، محمد بن علي. تحقيق:  
عصام الدين الصبايطي، ط1، مصر: دار الحديث،  
1413هـ- 1993م.

\*\*\*